وزارة التعليم العالي
جامعة بنـــــغازي

كلية الاقتصاد
الدراسات العليا

مدى إدراك المراجع الخارجي لأهمية توسيع نطاق الخدمات المهنية لمكاتب المراجعة في ليبيا

إعداد الطالب:

محمد الهادي محمد أبو لسين

بكالوريوس محاسبة

جامعة طرابلس ـ كلية الاقتصاد (العزيزية 2006)

إشراف الدكتور:

إدريس عبد السلام إشتيوي

قدمت هذه الرسالة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الإجازة العالية (الماجستير)بقسم المحاسبة كلية الاقتصاد ـ جامعة بنغازي

ربيع 2013

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿وَمَا تَوفِيقِيَ إلا بالله عَلَيهِ تَوَكَّلت وَإِلَيهِ أُنِيب ﴾

صَدَقَ اللهُ العَظِيمُ

سورة هود الآية (88)

الإهداء

إلى والديِ الكريمين ...

أمدهما الله بطول العمر ...

ووافر الصحة عرفاناً وتقديراً ...

الشكر والتقدير

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ، محمد صلى الله عليه وسلم ، وعلى آله وصحبه أجمعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

يسعدني أن أتقدم بجزيل الشكر والتقدير إلى أستاذي الدكتور / إدريس عبد السلام إشتيوي لتفضله بالإشراف على هذه الرسالة وعلى ما قدمه من آراء وتوجيهات قيمة ومتابعة أثناء مراحل إعداد هذه الرسالة .

كما يسعدني أيضاً أن أتقدم بجزيل الشكر وعظم الامتنان إلى الدكتور / بشير عاشور ، والدكتور / أبوبكر شريعة لما قدماه من نصح وإرشاد فيما يتعلق بإعداد البحث .

ولا يفوتني أن أتوجه بالشكر والتقدير فائق الاحترام إلى أعضاء هيئة التدريس معهد التخطيط بطرابلس لما قدموه لي من تشجيع ومساعدة لإتمام هذا البحث .

والشكر موصول إلى العاملين بكل من مكتبة جامعة بنغازي ، ومكتبة معهد التخطيط لمساعدتهم لي بتزويدي بالمراجع اللازمة للدراسة .

كما أتقدم في هذه اللحظات بأسمى آيات الامتنان والعرفان والتقدير العميق لزملائي وأخص بالذكر علي عاشور المخرم، عثمان إبراهيم الجيزاوي ، وأصدقائي وجميع أفراد أسرتي على المساعدة والتشجيع المعنوي لإنجاز هذه الدراسة .

جزى الله الجميع عني كل خير

الباحث

ملخص الدراسة

حظي موضوع توسيع الخدمات المهنية باهتمام كبير من قبل المنظمات المهنية والباحثين ، وتأتي أهمية هذا الموضوع من الدور الذي تلعبه هذه الخدمات في تنويع مصادر الدخل والاستفادة من تقديم خدمات جديدة أكثر ربحية في ظل تزايد عليها الطلب عالمياً. حيث لم يعد المراجع اليوم يقدم خدمات تقليدية والمتمثلة في مراجعة القوائم المالية وإبداء الرأي ، بل أصبح يقدم خدمات أخرى مثل الخدمات الاستشارية ، واعتماد الإقرار الضريبي ، ومراجعة الأدوات المالية المشتقة .

ولذلك فإن هذه الخدمات تعتبر أساسية اليوم ضمن خدمات التي يقدمها المراجع للعملاء ، ونظراً لأهمية الموضوع فقد قام الباحث بدراسة ميدانية للتعرف على مدى إدراك المراجع الخارجي لأهمية توسيع نطاق الخدمات المهنية لمكاتب المراجعة في ليبيا ، وقد تمثلت مشكلة الدراسة في محاولة الإجابة على السؤال الرئيسي **: ما مدى إدراك المراجع الخارجي لأهمية توسيع نطاق الخدمات المهنية لمكاتب المراجعة في ليبيا ؟**

وقد اعتمدت الدراسة على الأسئلة الفرعية الآتية :

- ما مدى إدراك المراجع الخارجي لأهمية إدراج اعتماد الإقرار الضريبي في توسيع نطاق خدماته . ؟
- ما مدى إدراك المراجع الخارجي لأهمية مراجعة الأدوات المالية المشتقة في توسيع نطاق خدماته . ؟
- ما مدى إدراك المراجع الخارجي لأهمـ ية تقديم الخدمات الاستشارية في توسيع نطاق خدماته .؟

وانطلاقا من مشكلة الدراسة والهدف منها فقد تم تقسيم الدراسة إلى جزأين هما :

الجزء الأول : الدراسة النظرية ، وفيه تمت مراجعة الأدب المحاسبي والدراسات السابقة فيما يتعلق بتوسيع الخدمات المهنية ، حيث تم تقسيمه إلى ثلاثة فصول ، اهتم الفصل الأول بتوضيح المشكلة والمنهجية ، بينما تناول الفصل الثاني توضيح الخدمات الأخرى لمهنة المراجعة ، أما الفصل الثالث فقد تناول مراجعة الأدوات المالية المشتقة والصعوبات التي تواجه المراجع .

الجزء الثاني : الدراسة الميدانية ، تهدف الدراسة الميدانية للتعرف على مدى إدراك المراجع الخارجي لأهمية توسيع نطاق الخدمات المهنية لمكاتب المراجعة في ليبيا ، وقد تم اختيار عينة من المراجعين المزاولين للمهنة من خلال مكاتبهم الخاصة في كل مدينتي طرابلس ، وبنغازي ، كما تم تصميم صحيفة استبانه لغرض جمع البيانات من عينة الدراسة ، وقد كان عدد صحائف الإستبانه الموزعة 106 ، تم استرجاع 95 استبانه ، وبلغ عدد الصحائف الصالحة للتحليل 88 استبانه أي بنسبة 83% من عدد الصحائف الموزعة ، وقد اعتمد الباحث على الإحصاء الوصفي ، والإحصاء الاستدلالي عن طريق استخدام الاختبار الإحصائي (t) ، لغرض اختبار الفرضيات وتحليل بيانات الدراسة .

وقد تم التوصل إلى مجموعة من النتائج أهمها

- يدرك المراجع الخارجي أهمية إدراج اعتماد الإقرار الضريبي في توسيع نطاق خدماته المهنية .
- يدرك المراجع الخارجي أهمية مراجعة الأدوات المالية في توسيع نطاق خدماته المهنية .
- يدرك المراجع الخارجي أهمية تقديم الخدمات الاستشارية في توسيع نطاق خدماته المهنية .

وبعد التوصل إلى نتائج السابقة تم اقتراح مجموعة من التوصيات من أهمها :

- تفعيل برنامج مراقبة جودة الأداء المهني بما يضمن التزام هذه المكاتب بتقديم الخدمات الأخرى بمستوى جيد .
- تنمية مهارات وقدرات المراجعين أثناء ممارستهم لهذه الخدمات من خلال مشاركتهم في الدورات التدريبية المتخصصة ، مع استمرار التدريب والتطوير المستمر لهم .
- إعداد مناهج علمية من قبل الأكاديميين تتعلق بالأدوات المالية المشتقة وكيفية التعامل معها عند مراجعتها .

قائمة المحتويات

الآية القرائية ..... أ

الإهداء ..... ب

الشكر والتقدير ..... ج

ملخص الدراسة ..... د

قائمة المحتويات ..... و

قائمة الجداول ..... ط

الفصل الأول

الإطار العام للدراسة

مقدمة 1

الدراسات السابقة 2

المشكلة 3

هدف الدراسة 5

أهمية الدراسة 5

فرضيات الدراسة 5

منهجية الدراسة 6

حدود الدراسة 6

تقسيمات الدراسة 7

الفصل الثاني

الخدمات الأخرى لمهنة المراجعة

مقدمة 9

مفهوم الخدمات الأخرى لمهنة المراجعة 9

أهمية إدراج اعتماد الإقرار الضريبي ضمن خدمات المراجعة 10

المفاهيم المرتبطة باعتماد الإقرار الضريبي 11

أهمية ومقومات اعتماد الإقرار الضريبي 12

المبادئ والإرشادات التي وضعتها المنظمات المهنية بشأن اعتماد الإقرار الضريبي .. 16

إرشادات مجمع الأمريكي المحاسبين القانونيين بشان تحديد المسؤولية في المزاولة الضريبية 18

حقوق وواجبات المراجع عند اعتماده الإقرار الضريبي 20

الخدمات الاستشارية 21

خصائص الخدمات الاستشارية 23

الشروط الواجب توافرها في الخدمات الاستشارية 25

معايير الخدمات الاستشارية 26

الخدمات الاستشارية بين المعارضة والتأييد 29

خلاصة الفصل 32

الفصل الثالث

مراجعة الأدوات المالية المشتقة

مقدمة 34

الأدوات المالية المشتقة 34

أنواع الأدوات المالية المشتقة 35

خصائص المشتقات المالية 37

مخاطر وصعوبات التي تواجه المراجع الخارجي عند مراجعته المشتقات..... 39

معايير مراجعة المشتقات المالية 42

المهارات والتقنيات الأساسية الواجب توافرها في المراجع الخارجي لمراجعة

الأدوات المالية المشتقة 51
خلاصة الفصل 53

الفصل الرابع

الدراسة الميدانية

مقدمة 55
الدراسة العملية 55
أسلوب تحليل البيانات 57
تحليل بيانات الدراسة 59
القسم الأول :التحليل الوصفي للبيانات 60
القسم الثاني : إدراك المراجع الخارجي لأهمية إدراج اعتماد الإقرار
الضريبي ضمن خدمات المراجعة 61
القسم الثالث : إدراك المراجع الخارجي لأهمية مراجعة الأدوات المالية
المشتقة ضمن خدمات المراجعة 64
القسم الرابع : إدراك المراجع الخارجي لأهمية تقديم الخدمات الاستشارية
ضمن خدمات المراجعة 66
اختبار فرضيات الدراسة 69
اختبار الفرضية الفرعية الأولى 69
اختبار الفرضية الفرعية الثانية 70
اختبار الفرضية الفرعية الثالثة 70
نتائج الدراسة..... 78
توصيات الدراسة 79
المراجع 80

الملحق الانجليزي ..... A

محتوى الجداول

رقم الجدول(3-1) أمثلة لإجراءات المراجعة والمهارة المتخصصة المطلوبة في مراجعة الأدوات المالية 43

رقم الجدول (4-1) عدد الاستمارات الموزعة والمستردة 57

رقم الجدول (4-2) مستوى درجة الموافقة وفقا لمقياس ليكارث 58

رقم الجدول (4-3) توزيع المشاركين حسب مؤهلاتهم العلمية 60

رقم الجدول (4-4) توزيع المشاركين حسب سنوات ممارسة المهنة 61

رقم الجدول (4-5) إدراك المراجع الخارجي لأهمية اعتماد الإقرار الضريبي ضمن خدمات المراجعة 63

رقم الجدول (4-6) إدراك المراجع الخارجي لأهمية مراجعة الأدوات المالية المشتقة ضمن خدمات المراجعة 65

رقم الجدول (4-7) إدراك المراجع الخارجي لأهمية تقديم الخدمات الاستشارية ضمن خدمات المراجعة 68

رقم الجدول (4-8) تحديد أتعاب الخدمات الاستشارية مقابل أتعاب المراجعة التقليدية 69

رقم الجدول (4 – 9) نتائج استخدام اختبار الإحصائي (t)..... 76

الفصل الأول

الإطار النظري للدراسة

المقدمة:

تعد التطورات السريعة التي يشهدها العالم اليوم في جميع المجالات،وبخاصة الاقتصادية والمحاسبية سبباً مهماً لإيجاد ما يكفل لمهنة المراجعة الاستمرار والتقدم، فتطوير مهنة المراجعة الخارجية أصبح ضرورة ملحة تقتضيها المصلحة الاقتصادية والاجتماعية في جميع الأقطار .

وتعود أهمية هذا التطور إلى أهمية الدور الذي تلعبه مهنة المراجعة في المساعدة على تحقيق التنمية الاقتصادية عن طريق الرقابة الفعالة على المشاريع والخطط، وما توفره من مصداقية للبيانات ومعلومات التي تساهم في متابعة وتقييم أداء عمل مثل هذه المشاريع والخطط . كما أن الوعي الاجتماعي بأهمية دور المراجع الخارجي سيهيئ المناخ الملائم لإحداث التطوير المناسب لمهنة المراجعة (العمرو ؛ العنقري، ٢٠٠٧)

و تواجه مهنة المراجعة اليوم توقعات عالية من عموم المستفيدين،فلم تعد مكاتب المراجعة مقتصرة على تقديم عمل المراجعة التقليدية لدى كثير من طالبيها،فالإدارة مثلا تتوقع من المراجع الخارجي تقديم الاستشارات والنصائح المتعلقة بعمليات الشركة المالية والإدارية، وتتوقع من المراجع أن يكون لديه خبرات وإمكانيات متخصصة في مجالات عديدة لا تقتصر على النواحي المحاسبية، كما ترغب إدارات الشركات الحصول على توضيحات عن نقاط الضعف في نظم الرقابة الداخلية المطبقة لديها، إضافة إلى المعلومات التي تسهم في تحقيق النجاح وزيادة الربحية.

لذلك نجد أن أغلبية مكاتب المراجعة الكبرى في العالم اعتمدت مؤخراً وبشكل ملحوظ على فكرة إعادة النظر بما تقدمه من خدمات مهنية. حيث لم تعد الخدمات المهنية التي تقدمها مكاتب المراجعة تقتصر على خدمات المراجعة التقليدية وهي مراجعة القوائم المالية وإبداء الرأي على مدى عدالتها، بل امتد نطاق هذه الخدمات ليشمل خدمات اعتماد الإقرار الضريبي،خدمات استشارية إدارية، (الجفري؛ العنقري ،٢٠٠٧) . ومراجعة الأدوات المالية المشتقة التي تستخدم في التحوط والحماية ضد الأخطار المالية. (الشواربي، ٢٠٠٧).

وفي ظل الظروف التي يمر بها الاقتصاد الليبي وبالنظر إلى التوجهات المستقبلية، وإلى ما يشهده من أنشطة تمثلت في توسيع قاعدة الملكية،وظهور الشركات المساهمة،وتشجيع الاستثمار الأجنبي وإقامة الشركات المشتركة ، بالإضافة إلى افتتاح سوق الأوراق المالية .

وعلى اعتبار أن مهنة المحاسبة تقدم المعلومات، والتي يجب أن تتميز بعدد من الخصائص أهمها الوقتية،والملائمة،والدقة،والوضوح،والمصداقية،وإمكانية الاعتماد عليها.ولذلك فإن مهنة المراجعة في ليبيا تحتاج إلى مواكبة هذه التحديات والتطورات التي يجب إن تؤخذ في الاعتبار من جانب منظمي ومخططي المهنة (الدرويش ؛ الغالي ، ٢٠٠٦) .

١-٢ الدراسات السابقة :

تناولت عدة دراسات تحديد مدى أهمية توسيع الخدمات المهنية .فنجد أن دراسة (Read and Tomczyk1992) قدمت رؤية عن التغيرات في نطاق الخدمات المهنية التي تقدمها مكاتب المراجعة في عقد الثمانينات من القرن الماضي مؤكدة أن هذه المكاتب كان لديها حوافز اقتصادية لتقديم تلك الخدمات الخاصة في ظل المنافسة المتزايدة والأسعار المنخفضة التي قللت من ربحيتها ، ولقد توصلت هذه الدراسة إلى أن هناك نمواً منتظماً أثناء فترة الدراسة في نسبة إيرادات المكاتب الثمانية الكبار في تقديم الخدمات المهنية الأخرى إلى عملاء المراجعة . في حين قاما (Barkes and Simentt 1994) بإجراء دراسة بين أعوام ١٩٨٦- ١٩٩٠ في بورصة الأوراق المالية الاسترالية على عينة تحتوي على ٥٠٠ شركة ، حيث أشارت النتائج هذه الدراسة إلى أنه عندما تزداد حدة المنافسة في السوق على خدمات المراجعة فإن إحدى الطرق للحفاظ على النمو هو زيادة أنواع الخدمات الأخرى التي تقدمها هذه المكاتب، وتوصلت الدراسة إلى أنه بعد التحكم في العوامل التي تؤثر في أتعاب المراجعة وجدت علاقة إيجابية بين أتعاب المراجعة وأتعاب الخدمات الأخرى. ومن جهة أخرى كان هدف التعرف على طبيعة الخدمات التي يقدمها المراجع ودراسة مدى ملائمة معايير المراجعة الدولية للتطبيق على تلك الخدمات هو ما سعت إليها دراسة محمود (١٩٩٦) حيث توصلت إلى مجموعة من النتائج أهمها أن الخدمات الإضافية لم تنل الاهتمام الكافي من قبل المنظمات المهنية العالمية بنفس القدر الذي حظيت به المراجعة التقليدية، وأن المعايير الصادرة عن لجنة الخدمات الإدارية التابعة لمجمع المحاسبين القانونيين الأمريكي غير كافية في هذا الخصوص. وقد تطرق (lindon,1997) إلى أثر الخدمات الأخرى على استقلال المراجع بسبب تعارض المصالح وتقديم بيانات غير موثوق منها ، حيث أظهرت النتائج أن نسبة أتعاب الخدمات الأخرى عام ١٩٩٦ وصلت إلى ٣٧% من إجمالي الدخل ، كما أكدت هذه الدراسة على ضرورة الكشف عن الأتعاب الناشئة من هذه الخدمات بطريقة أكثر وضوحاً .وركزت دراسة الدرويش واللافي (٢٠٠٣) على إبراز مشاكل إعداد الإقرار الضريبي في ليبيا وأهمية اعتماد المراجع الخارجي للإقرار الضريبي ، وتوصلت هذه الدراسة إلى أهمية إدراج الإقرار الضريبي في إطار خدمات

المراجع الخارجي، حيث يساهم في حل مشاكل نقص العناصر البشرية المؤهلة التي تواجه مصلحة الضرائب والتهرب الضريبي من قبل الممول . وبين العنقري (٢٠٠٤) في دراسته التي أجريت على أربعة مكاتب مختارة من بيئة المراجعة في السعودية، حيث أشارت هذه الدراسة إلى أن الخدمات المهنية لمكاتب المراجعة لم تعد مقصورة على خدمات المراجعة التقليدية وإنما امتدت لتشملنطاقاً واسعاً من الخدمات الأخرى، وتوصلت الدراسة إلى أن وجهات النظر لغالبية المشاركين تؤيد أفضلية مكاتب المراجعة في تقديم الخدمات الاستشارية الإدارية وذلك لندرة المكاتب المتخصصة في السعودية. وهذا ما أشارت إليه دراسة الجفري،والعنقري(٢٠٠٧)، وذلك لتوسيع نطاق الخدمات المهنية ليشمل نطاق واسع من الخدمات الأخرى، وتوصلت الدراسة إلى أن تقديم مكاتب المراجعة لتلك الخدمات له تأثير محدود على استقلال المراجع ، وأكدت على ضرورة إصدار الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين مجموعة من الأنظمة والمعايير المتعلقة بتقديم الخدمات الأخرى بخلاف المراجعة التقليدية بشكل أكثر دقة .

من خلال استعراض وسرد الدراسات السابقة يتبين أن هذه الدراسات تناولت الطلب على الخدمات الأخرى في مهنة المراجعة وتوسيع نطاق الخدمات المطلوبة من مكاتب المراجعة الخارجية، وكذلك زيادة حدة المنافسة لتقديم هذه الخدمات، ومدى ملائمة معايير الدولية للتطبيق على تلك الخدمات .

١-٣ مشكلة الدراسة

أدت تطورات بيئة الأعمال المعاصرة إلى ظهور العديد من الضغوط على مكاتب المراجعة الكبرى في ممارساتها لمهام المراجعة ، حيث ظهرت عدة مشاكل أهمها انخفاض الأتعاب ، واحتكار عدد محدود من المكاتب للعمليات الضخمة ، ونقص في جودة خدمات المراجعة ، كل هذه الأمور جعلت المهنة تعيد التفكير فيما تقدمه من خدمات .

حيث سعت هذه المكاتب إلى استحداث وتطوير خدمات أخرى بخلاف خدمات المراجعة التقليدية رغبة منها في تنويع مصادر الدخل والاستفادة من تقديم خدمات جديدة أكثر ربحية في ظل تزايد الطلب عليها عالميا، فالقدرة على تقديم هذه الخدمات يعتبر مؤشرامهماً في تمييز المكاتب الجيدة،التي تقدم خدمات أخرى بخلاف المراجعة التقليدية وبذلك أصبحت تتميز بتقديم خدمات اعتماد الإقرار الضريبي،الخدمات الاستشارية الإدارية، خدمات تصميم النظم المحاسبية، ومراجعة مشتقات الأدوات المالية التي ظهرت في نهاية الألفية والتي ترتب عليها العديد من المخاطر والمشاكل في مراجعتها من قبل المراجع الخارجي . وبالنظر إلى واقع مهنة المحاسبة

والمراجعة في ليبيا ، والذي تناولته العديد من الدراسات والورقات البحثية، وأشارت جميعها إلى قصورها على جميع المستويات سواء أكان ذلك مستوى مبادئ وقواعد المحاسبة المالية، أو معايير المراجعة وقواعد السلوك المهني، أو على مستوى التنظيمي للمهنة بشكل عام(بن غربية ١٩٨٩؛ الدرويش ٢٠٠٦) . كل ما سبق وضع مهنة المحاسبة والمراجعة بشكل خاص في تحدي كبير لمواجهة هذه التطورات في القصور حتى تواكب التطورات المهنية الحديثة .

فالتطور في الحياة الاقتصادية أوجب على مهنة المحاسبة والمراجعة أن تواكب ذلك التطور حتى تكون قادرة على أداء دورها في خدمة الاقتصاد الوطني في ظل الظروف المستجدة ، فالتغيرات في البيئة الاقتصادية في ليبيا في السنوات الأخيرة والمتمثلة في الاتجاه الحديث نحو ما يعرف بالخصخصة أدى إلى زيادة أهمية المعلومات المحاسبية، والأطراف المهتمة بتلك المعلومات ، ومن هنا تظهر أهمية إدراك المراجع الخارجي بهذه الخدمات، حيث أن تقديم هذه الخدمات يعتبر اليوم دليلاً واضحاً على الاهتمام والتشجيع لتقديم خدمات أخرى بخلاف خدمات المراجعة التقليدية. وعليه فإن مشكلة البحث تتمثل في الحصول على الإجابة للسؤال الرئيسي الأتي :

"ما مدى إدراك المراجع الخارجي لأهمية توسيع نطاق الخدمات المهنية لمكاتب المراجعة في ليبيا" ؟

وللإجابة على السؤال الرئيسي يتطلب الأمر الحصول على إجابة للأسئلة الفرعية الآتية :

- ما مدى إدراك المراجع الخارجي لأهمية إدراج اعتماد الإقرار الضريبي في توسيع نطاق خدماته ؟
- ما مدى إدراك المراجع الخارجي لأ همية مراجعة الأدوات المالية المشتقة في توسيع نطاق خدماته ؟
- ما مدى إدراك المراجع الخارجي لأهمية تقديم الخدمات الاستشارية في توسيع نطاق خدماته ؟

١-٤ هدف الدراسة :

يكمن الهدف من الدراسة إلى التعرف على مدى إدراك المراجع الخارجي لأهمية توسيع نطاق الخدمات المهنية لتشمل الخدمات الاستشارية الإدارية ، خدمات اعتماد الإقرار الضريبي ، ومراجعة مشتقات الأدوات المالية.

١-٥ أهمية الدراسة :

تعتبر هذه الدراسة امتداداً لدراسات سابقة حول الخدمات الأخرى لمهنة المراجعة ، غير أنها تأخذ منحاً خاصاً كونها من أولى الدراسات إلى يوم في ليبيا – حسب علم الباحث حول إدراك المراجع الخارجي لأهمية توسيع نطاق الخدمات المهنية من خلال تقديمه خدمات أخرى إضافية ، حيث تساعد هذه الدراسة في تعريف الدور تعلبه هذه الخدمات في توسيع نطاق الخدمات المهنية لمكاتب المراجعة في حال أظهرت الدراسة أن المراجع الخارجي لا يدرك أهمية لتوسيع نطاق الخدمات المهنية لمكاتب المراجعة في ليبيا .

١-٦ فرضيات الدراسة :

بقصد الإجابة على أسئلة الدراسة المطروحة وانسجاما مع هدف الدراسة ، يمكن صياغة فرضية الدراسة على النحو التالي :

يدرك المراجع الخارجي أهمية توسيع نطاق الخدمات المهنية لمكاتب المرا جعة في ليبيا

ولاختبار هذه الفرضية ثم وضع الفرضيات الفرعية الآتية :

الفرضية الأولى : يدرك المراجع الخارجي أهمية إدراج اعتماد الإقرار الضريبي سيسهمفي توسيع نطاق خدماته المهنية .

الفرضية الثانية : يدرك المراجع الخارجي أهمية مراجعة الأدوات المالية سيسهم في توسيع نطاق خدماته المهنية .

الفرضية الثالثة : يدرك المراجع الخارجي أهمية تقديم الخد مات الاستشارية سيسهم في توسيع نطاق خدماته المهنية .

١-٧ منهجية الدراسة :

تعتمد هذه الدراسة على المنهج الوصفي ، حيث يتيح هذا المنهج دراسة واقع الأحداث والظواهر والمواقف والآراء ، وتحليلها وتفسيرها بهدف الوصول لا ستنتاجات مفيدة لتصحيح هذا الواقع أو التعريف به (حمدان ، ١٩٨٩). وتضمنت المنهجية مايلي :

الجانب النظري : يتمثل في عرض وتحليل بعض الدراسات السابقة بخصوص موضوع الدراسة ، وما تناوله الأدب المحاسبي في هذا الشأن من خلال الكتب والدوريات وذلك لاستخدامها كأساس يخدم أغراض البحث.

الجانب العملي: يتناول هذا الجزء من الدراسة عملية تجميع البيانات والمعلومات وتحليلها للتوصل إلى نتائج الدراسة ويشمل الأتي :

- **أداة الدراسة** : تم استخدام الإستبانه كأداة أساسية لتجميع البيانات والمعلومات التي تخدم أغراض هذه الدراسة ، حيث اشتملت الاستبانة على أربعة أقسام رئيسية على النحو الأتي :

القسم الأول :السمات الشخصية للمشاركين في الدراسة من حيث : (المؤهل العلمي - عدد سنوات الممارسة للمهنة)

القسم الثاني تضمن هذا الجزء مجموعة من الأسئلة تتعلق بإدراك المراجع الخارجي لأهمية إدراج اعتماد الإقرار الضريبي في توسيع الخدمات المهنية .

القسم الثالث تضمن هذا الجزء مجموعة من الأسئلة تتعلق بإدراك المراجع الخارجي لأهمية مراجعة الأدوات المالية المشتقة في توسيع الخدمات المهنية .

القسم الرابع تضمن هذا الجزء مجموعة من الأسئلة تتعلق بإدراك المراجع الخارجي لأهمية تقديم الخدمات الاستشارية في توسيع الخدمات المهنية .

ولقياس إدراك المراجع الخارجي لأهمية توسيع الخدمات المهنية ، فقد استخدم في هذا الصدد مقياس ليكارت الخماسي والذي يعطى للمستقصي خيار الإجابة من بين خمسة بدائل ، تتراوح مابين (لا أوافق بشدة) ، (أوافق بشدة) وبأوزان تتراوح مابين ١- ٥

- مجتمع وعينة الدراسة : يشتمل مجتمع الدراسة على مكاتب المراجعة في ليبيا ولغرض تحقيق هدف الدراسة ، اكتفى الباحث بعينة من المراجعين الممارسين للمهنة في مدينتي طرابلس وبنغازي.

- طرق تحليل البيانات : ثم استخدام الإحصاء الوصفي لتحديد الاتجاه العام لإجابة المبحوثين محل الدراسة .والإحصاء الإستنتاجي لتحديد الفرو قات بين إجابات المبحوثين لتحديد درجة الاختلاف باستخدام مستوى معنوية معين وذلك من خلال استخدام برامج الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية spss.

١-٨ حدود الدراسة ونطاقها :

تهدف الدراسة بشكل أساسي إلى التعرف على مدى إدراك المراجع الخارجي لأهمية توسيع نطاق الخدمات المهنية لمكاتب المراجعة في ليبيا ،وبذلك اقتصرت الدراسة على المراجعين المزاولين للمهنة في المكاتب في مدينتي طرابلس وبنغازي .

١-٩ تقسيمات الدراسة :

قسمت هذه الدراسة إلى أربعة فصول على النحو الأتي :

الفصل الأول : الإطار النظري للدراسة يهدف هذا الفصل إلى استعراض مشكلة الدراسة وفرضياتها وأهدافها وأهميتها ، كما يشتمل على حدود الدراسة ومنهجيتها وتقسيماتها .

الفصل الثاني : الخدمات الأخرى لمهنة المراجعة يهدف هذا الفصل إلى التوضيح كل من ، الاعتماد الإقرار الضريبي وأهميته ومقومات تطبيقه ، ويتناول كذلك ماهي الخدمات الاستشارية وخصائصها والشروط توافرها لتقديم هذه الخدمات .

الفصل الثالث : مراجعة الأدوات المالية المشتقة يتناول هذا الفصل على أهم أنواع الأدوات المالية والمعايير الدولية التي صدرت من أجلها ، كما يتناول الفصل الصعوبات التي تواجه المراجع عند مراجعته الأدوات المالية .

الفصل الرابع : الدراسة الميدانية في هذا الفصل ثم استعراض الجانب العملي للدراسة من خلال الدراسة استطلاعية والدراسة العملية ، كما ثم في هذا الفصل عرض النتائج والتوصيات التي تم التوصل إليها من خلال هذه الدراسة .

الفصل الثاني

الخدمات الأخرى لمهنة المراجعة

٢ – ١ مقدمـــة :

بالنظر إلى التطورات السريعة لمهنة المراجعة والتحديات التي تواجهها من زيادة حدة المنافسة ، وانخفاض الأتعاب. أصبحت مهنة المراجعة تقدم خدمات أخرى غير المراجعة التقليدية وفى ليبيا التي شهدت تحركاً اقتصاديا في بداية الألفية ، أصبح ضرورة على مهنة المراجعة من خلال مكاتبها أن تقدم خدمات إضافية حتى تكون قادرة على مواكبة التطورات الاقتصادية الحديثة. وبذلك اقتصرت الدراسة في هذا الفصل على أهمية إدراج اعتماد الإقرار الضريبي ضمن خدمات المراجعة في ليبيا ، والخدمات الاستشارية الإدارية ، وذلك من الدور المهم الذي تلعبه هذه الخدمات في خدمة الاقتصاد الوطني . حيث يتناول هذا الفصل التعرف الخدمات الأخرى المتمثلة في اعتماد الإقرار الضريبي من قبل المراجع الخارجي ، أهمية ومقومات اعتماد الإقرار الضريبي ، والمبادئ والإرشادات التي وضعتها المنظمات المهنية بشان اعتماد الإقرار الضريبي .

كما يتناول هذا الفصل التعرف على الخدمات الاستشارية وخصائصها ، والشروط الواجب توفرها في تقديمها للعميل ، كذلك المعايير العامة للخدمات الاستشارية ، كما سيتم التطرق إلى موضوع الخدمات الاستشارية بين المعارضة وتأكيد تقديمها من قبل المراجع الخارجي .

٢ – ٢ مفهوم الخدمات الأخرى لمهنة المراجعة

نظراً لتطور وظيفة وأهداف المحاسبة والمراجعة وتزايد المشكلات التي تواجه الإدارة زادت حاجة الإدارة إلى الخدمات الإضافية مما أضافا عبئاً شديداً على المراجع . وقد اختلف الكتاب حول وضع مصطلح محدد لتلك الخدمات ، وظهرت مسميات عديدة لنفس المضمون فمنهم من سماها بالخدمات الإدارية ، وأطلق عليها البعض الاستشارات الإدارية ، وآخرون الخدمات الإضافية ، كما تدعى الخدمات غير المتعلقة بالتأكيد Non Assurance services ووصفها البعض بالخدمات الأخرى للمراجع ، وهذا المصطلح الذي سنستخدمه خلال هذا البحث (عبد اللطيف ، ٢٠٠٩) .

وعرفت الخدمات الأخرى بأنها " أي خدمة تقدم من قبل المراجع الخارجي المعتمد عدا خدمة المراجعة ، مثل الخدمات الاستشارية ، وخدمات المتعلقة بالالتزام مثل خدمات إعداد الإقرار، وخدمات متعلقة بالتأكيد مثل خدمات المراجعة الداخلية" (Beattie and Fearnley,2002,p14) ، وعرفها قانون (Sarbanes- oxley,2002) " هي أي خدمة مهنية مقدمة من قبل مكاتب المراجعة للعملاء ماعدا الخدمات المتعلقة بالمراجعة والفحص" .

وعرفت الخدمات الأخرى بأنها " هي تلك الخدمات التي يقدمها المراجع ما عدا المراجعة المالية ، وهي تلك الخدمات المؤداه وفقا لرغبة إدارة المنشاة محل المراجعة والتي تدعم وبشكل مباشر نشاطات المنشأة مثل تطوير النظام المحاسبي للمنشأة ، وتحديد أرصدة الحسابات ومعالجة بيان الرواتب والأجور وتقييم الموجودات وأداء بعض الدراسات الإحصائية والتأمينية " (العنقرى ، ٢٠٠٤ ، ص ١٤٣).

ومن خلال التعريف السابق يرى الباحث أن الخدمات الأخرى "هي أي خدمة مهنية يقدمها المراجع من شانها أن تؤدي إلى توسيع نطاق خدماته المهنية لتشمل نطاقاً واسعاً من الخدمات الأخرى ".

٢ – ٣ أهمية إدراج اعتماد الإقرار الضريبي ضمن خدمات المراجعة

تشغل الضرائب مكانة مهمة في مختلف دول العالم باعتبارها إحدى المصادر المهمة لتحقيق العديد من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والسياسة الدولية ، وتعتبر ظاهرة التهرب الضريبي من أهم الأسباب التي شغلت مصلحة الضرائب في كثير من الدول والتي منها ليبيا .

وأسباب التهرب الضريبي كثيرة منها ضعف الوعي الضريبي لدى الممولين ، وعدم اقتناعهم بجدوى ما يدفعونه من الضرائب ، وطبقا لنظرتهم المحدودة يعتبرون الضرائب اقتطاعا من إيراداتهم ليس من حق الدولة أن تأخذه ، مما يؤدي إلى نقص إيرادات الخزانة العامة .

ولاشك في أن إسناد دور اعتماد الإقرار الضريبي ضمن إطار خدمات المراجع الخارجي معناه تطوير المهنة وتحسين خدماتها (الدرويش ؛ اللافي ، ٢٠٠٣)، حيث تسهم في حل العديد من المشاكل والتي منها التهرب الضريبي وتحصيل الضرائب بشكل أفضل مما سبق .

٢ – ٣ – ١ المفاهيم المرتبطة باعتماد الضريبي

يوجد العديد من المفاهيم ذات العلاقة بالإقرار الضريبي سيتم مناقشتها على النحو التالي :

٢ -٣ -١-١ الإقرار الضريبي .

ويعرف الإقرار الضريبي بأنه "بيان مكتوب يجب على الممول أو الملتزم به قانوناً تقديمه في الميعاد المحدد موضحاً به نتيجة أعماله الخاضعة للضريبة خلال فترة زمنية بالشكل والأوضاع المنصوص عليها في القانون واللوائح والتعليمات الخاصة بذلك " (مرقص ، ٢٠٠٣، ص ٣) ، كما يعرف " بأنه بيان يتم إعداده بواسطة الممول أو الخبير الضريبي بهدف استخدامه كأساس لتحديد الوعاء الضريبي ومن ثم حساب مقدار الضريبية المستحقة على للممول "(مصطفى ،١٩٩١، ص ١٦) ويعرف الإقرارأيضاً " بأنه اعتراف من الممول بمقدار ما حققه من إرباح أو خسائر نتيجة مزاولة نشاطه الخاضع للضريبة في السنة السابقة " (بدوي ، ١٩٩٢ ، ص١٧٦) .

ويعد الممولين إقراراتهم الضريبية في ظل ظروف عدم التأكد فيما يتعلق بالتزاماتهم الضريبية ، فعلى الرغم من معرفتهم بما تم من عمليات وأنشطة خلال السنة المالية المقدم عنها الإقرار الضريبي إلا أنهم لا يعرفون ما سيكون عليه الفحص الضريبي الذي ستقوم به مصلحة الضرائب بقصد تحيد الوعاء الضريبي طبقاً لأحكام قانون الضرائب ولائحته التنفيذية ، وكذلك في ضوء التعليمات ومنشورات مصلحة الضرائب ، لذلك يلجا الممولون لأحد خبراء الضرائب لإعداد واعتماد الإقرار الضريبي ، وعلى هذا الخبير أن يتحقق من إدراج الممول لجميع ما حققه من الإيرادات في الإقرار المقدم منه دون إسقاط أو تخفيض لبعض هذه الإيرادات وأن الممول قد خصم من هذه الإيرادات الأعباء والتكاليف اللازمة للحصول على هذه الإيرادات دون مبالغة ، وبعد ذلك يقوم الخبير واعتماد الإقرار الضريبي. (عبد الغني ، ٢٠٠٦)

٢ -٣ -١ -٢ اعتماد الإقرار الضريبي

تتعدد أنواع الخدمات الضريبية التي يقدمها المحاسب كخبير ضرائب لعملائه مثل تقديم خدمات استشارية ضريبية ،إعداد الإقرار الضريبي ، حضور بدلا من الممول أمام مصلحة الضرائب، ويعتمد ذلك على العلاقة المتبادلة بين الممول والجهاز الضريبي ، وكثيراً ما يحتاج تحقيق كفاءة وفاعلية تلك العلاقة إلى وجود محاسب متخصص في المجال الضريبي. ونظرا لعلاقة المحاسب خبير ضرائب بكل من الممول وإدارة الضرائب ، فإن هذه العلاقة تنشا نتيجة

قيامه بعدد من الخدمات الضريبية من ضمنها خدمات الضريبة الذي توكل إليه من قبل عميله. (عبد الغني ، ٢٠٠٦)

ويعرف اعتماد الإقرار الضريبي " هو الإقرار بأن صافي الربح الخاضع للضريبة أو الخسارة كما ورد بإقرار الممول قد تم احتسابه طبقاً للأساليب والقواعد المحاسبية المتعارف عليها وبما يتفق مع إحكام وقوانين الضرائب ، وأنه إذا كانت هناك مخالفات أو انحرافات في تطبيق هذا فإنه يجب أن يكشف عنها " (أبوخليل ؛ ١٩٧٦ ، ص ١٩٠).

كما عرف اعتماد الإقرار الضريبي طبقا للقانون المصري *

"ضرورة اعتماد الخبير الضريبي للإقرار الضريبي المقدم من الأشخاص الطبيعيين وشركات الأموال وأذيل بشهادة بنتيجة الفحص ، وأنه تم طبقاً لأساليب وأصول وقواعد المحاسبية والمراجعة السليمة المتعارف عليها في المواعيد المنصوص عليها في هذه القانون ، وذلك في ضوء الدفاتر والسجلات المستندات المحاسبية التي تعبر بأمانة عن حقيقة نشاطه ومركزه المالي ويعتبر اعتماده بمثابة شهادة أو تقرير أو تعهد بصحة الإقرار ".

وعرف الاعتماداًيضاً " بأنه إقرار من جانب المراجع الخارجي بأن هذا الربح الصافي قد روجع وفقاً لمعايير المراجعة المتعارف عليها وفي حالة وجود أي مخالفة لأحكام القوانين يجب أن تشمل الشهادة أو تقرير المقدم من المراجع بيان بهذه المخالفات "(مرقص ، ٢٠٠٥ ، ص٦٩)

٢ -٣ -٢ أهمية ومقومات اعتماد الإقرار الضريبي :

تستعين الشركات بالمراجعين القانونيين في سبيل حصر وعاء الضريبة وربطها على المكلفين بها .

وقد نادت القوانين الضريبية بضرورة تقديم الممولين لإقراراتهم السنوية بدخولهم وبشروط معينة ،إذا توفرت هذه الشروط فإن مصلحة الضرائب تأخذ بما جاء بالإقرار ، وإذا لم تتوفر كان لمصلحة الضرائب الحق في أن تقدر دخل الممول الخاضع للضريبة وفقا لما تراه مناسباً .

---

*قانون الضرائب المصري ، رقم ١٥٧ ، لسنة ١٩٨١ ، المعدل ٢٠٠٥

ويقدم المراجع الخارجي في ليبيا الاستشارات الضريبية لعميله ، وقد يعد الإقرار لعميله ، وله الحق حضور نيابة عنه أمام مصلحة الضرائب ولجان الطعن ، وما في حكمها من الجهات الإدارية (المادة رقم ٣٥) من القانون (١١٦) لسنة ١٩٧٣ ، الخاص بإنشاء نقابة المحاسبين والمراجعين الليبيين ، ولكن ليس له الحق اعتماد الإقرار الضريبي ، لأن المشرع الضريبي لم يعطيه هذا الحق .

وتأتى أهمية اعتماد المراجع للإقرار الضريبي لعميله ، من أن القائم باعتماد الإقرار الضريبي لابد له من الرجوع إلى دفاتر الممول ومستنداته و حساباته ، والتحقق من جميع البنود التي تكونت منها الأرباح الإجمالية و الصافية إلى جانب التحقق من صحة أرقام الميزانية ، وأن يحصل على أدلة وقرائن الضرورية.(الدرويش ؛ اللافي ، ٢٠٠٣)

وقد انتهت إحدى الدراسات عن أهمية دور المراجع الخارجي في إعداد واعتماد الإقرار الضريبيإلى النتائج التالية : (العبادي ، ٢٠٠١)

١. أن دور المراجع في إعداد واعتماد الإقرار يساعد في سرعة تحصيل الضريبة من الممول ، ويرجع ذلك لعدة أسباب منها عدم دراية الممول بقوانين الضرائب ، والتهرب الضريبي ، وربما عدم التزام بمعايير المتعارف عليها .
٢. أن اختلاف صافي الربح المحاسبي المحدد في ضوء مبادئ المحاسبة المتعارف عليها عن صافي الربح الضريبي الذي يتحدد على أساس نصوص القانون الضريبي ، وهذا يتطلب بأن يكون المراجع على وعي بمناطق وأوجه هذه الاختلافات وتكييفها القانوني والمحاسبي
٣. تتداخل قوانين الضرائب في تحديد وعاء الضريبة واعتمادها ـ وهذا يستلزم التأهيل القانوني الجيد بالإضافة إلى التأهيل المحاسبي للمراجع القانوني بحيث يكون قادراً على تقديم خدمات ضريبية في ظل هذه القوانين بدرجة معقولة من الكفاءة والدقة .

وهذه الأهمية في تقديم خدمة اعتماد الإقرار الضريبي تستلزم ـ توافر مجموعة من المقومات والضوابط الضرورية للأداء المهني السليم لهذه الخدمة من جانب المراجع القانوني ، ومن أهم هذه المقومات والضوابط ما يلي: (مرقص ، ٢٠٠٥).

أولاً : التأهيل العلمي والعملي للمراجع القانوني

إن تقديم المراجع القانوني للخدمات الضريبية بشكل سليم يستدعي ضرورة النظر في نظام التأهيل العلمي والعملي للمراجع القانوني سواء فيما يتعلق بشروط الترخيص للمراجع بممارسة المهنة أو بتطوير وإعداد للمراجع القانوني ، بحيث تحدد متطلبات ومجالات البرامج التدريبية التي يخضع لها المتدرب خلال فترة التدريب مع ضرورة ربط هذه البرامج بالمستجدات المستمرة في مجال العمل ، وكيفية توثيق هذه البرامج ، وضرورة عقد الامتحانات في نهاية فترة التدريب وقبل الترخيص له بمزاولة المهنة بمدة محددة يحتاج بعدها إلى التجديد ، ولا يجدد الترخيص إلا باجتياز دورات تدريبية متخصصة أو إثبات الوفاء بمتطلبات التعليم المستمر ، وذلك كما هو الحال بالنسبة لعضوية المعهد الأمريكي للمحاسبين القانوني (AICPA) institute of certified public accountants American بحيث يستلزم استمرار العضوية قضاء ٩٠ ساعة من التعليم المهني المستمر كل ثلاث سنوات للأعضاء المشتغلين ، و ١٢٠ ساعة للأعضاء غير مشتغلين ، وكذلك الأمر بنسبة لعضوية كل من المعهد المحاسبين القانونيين بإنجلترا وويلز والإتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC) INTERNATIONAL FEDERATION OF ACCOUNTANTS

ويجب أن يرتبط التدريب الدوري للمراجع القانوني في مجالات الخدمات الضريبية بالجوانب التالية (العبادي ، ٢٠٠١)

١. التركيز على تعديلات التشريعات الضريبية وما يرتبط بها من قوانين ترتب إعفاءات أو معاملة ضريبية خاطئة سواء لفترة زمنية محددة أو بشكل مستديم ، وما تصدره مصلحة الضرائب من تعليمات تنفيذية وتفسيرية ، وما يصدر عن اللجان الطعن أو المحاكم بمختلف دراجاتها من قرارات و أحكام يمكن الاستشهاد بها مستقبلا .
٢. الاعتماد على أسلوب الحالات العلمية التطبيقية كأسلوب تدريبي مناسب في مجال الخدمات الضريبية بحيث يتم التدريب على المشكلات العلمية الواردة بالملفات الضريبية في الواقع العملي من خلال عرض أسس المحاسبة والفحص الواردة بهذه الملفات ـ مع تجريد هذه الملفات من كل معلومة تفشي أسرار أصحابها ـ والمعلومات الإضافية الأخرى التي توافرت للجنة الطعن أو المحكمة ، ثم يطالب المتدرب بتحديد وعاء الضريبة باعتبارها في مركز الدفاع عن الممول أو في مركز ممثلي لجنة الطعن أو لجنة التصالح الضريبي أو لجنة إعادة النظر ، ثم مقارنة النتائج التي توصل إليها المتدرب مع

ما صدر بشأن هذا الملف من قرارات أو أحكام مع أخذ الحيثيات التي اعتمد عليها كل من المتدرب والجهة مصدرة القرار أو الحكم في الاعتبار .

ثانيا : الاستقلال المهني

إن الأداء المهني السليم للمراجع القانوني بصفة عامة و في مجال تقديم خدمات اعتماد الإقرار الضريبي بصفة خاصة يتطلب منه المحافظة على استقلاله المهني سواء في مظهره بالبعد عن المواقف التي تجعل مصلحته بمصلحة العميل ومتعارضة مباشر أو غير مباشر من إخفاء الممول لبعض أو لكل جوانب نشاطه أو في جوهره، وبذلك عليه أن يحرص على حياده الدائم ويبعد عن كل ما يؤثر على تفكيره الموضوعي ، وأن يتحلى دائماً بالأمانة والنزاهة والشرف والاستقامة الشخصية ، ويضع نصب عينه إمكانية تعرضه للمساءلة القانونية بما في ذلك السجن وإمكانية فقد الترخيص منه بمزالة المهنة ، بالإضافة إلى احتمال لخسارة العميل ذاته في العمليات الأخرى (Arther A . Schulte and other,1975)

ثالثا : بدل العناية المهنية

من المتعارف عليه أن أصحاب المهن الحرة ومنهم المحاسبين والمراجعين يلتزمون ببذل عناية مهنية واجبة ، ولا يلتزمون بتحقيق نتيجة .

وترى بعض الدراسات ، أن بذل العناية المهنية الواجبة من جانب المراجع القانوني في مجال تقديم خدمات الضريبية يستلزم وضع مجموعة من الضوابط التي يهتدي بها في تقديم خدماته المهنية في هذا المجال ، ومن أهم هذه الضوابط ما يلي :

١ أن لا يقبل المراجع تقديم أي خدمة في المجال الضريبي دون أن يكون مؤهلاً لذلك تأهيلا علمياً وعملياً مناسباً ، حيث لا يمكن بذل العناية المهنية الواجبة في ظل نقص أو انعدام التأهيل المناسب (العبادي ، ٢٠٠١)

٢ ضرورة تحديد نطاق العمل المطلوب :تتعدد الخدمات الضريبية التي يقدمها المراجع القانوني في مجال الضرائب ، وهذا ما يستدعي ضرورة تحديد نطاق العمل الذي يلتزم به المراجع القانوني في شكل تعاقد مكتوب كلما كان ذلك ممكناً أمام عميله مثل تقديم خدمات استشارية ضريبية فقد أو إعداد الإقرار واعتماده أو الحضور أمام لجان الطعن عن الممولين ، إذا أهمل المراجع القانوني في تقديمها وما يترتب على ذلك أيضا من حق

الممولين في الرجوع على المراجع القانوني لتعويض الضرر ، بالإضافة إلى احتمال تعرضه للمساءلة الجنائية والتأديبية. (محمد ، ١٩٨٤)

٣ التحديد السليم للإتعاب المهنية :يفضل أن تكون الأتعاب المهنية بصفة عامة وفي مجال الخدمات الضريبية بصفة خاصة محددة بشكل واضح مرتبط بالجهد والعناية المهنية المبذولة ، وبعيدة عن النتيجة المحققة ، وفي حالة الأتعاب بالوفورات الضريبية المحققة للممول فيجب على المراجع أن يوضح ظروف وشروط تحقيق هذه النتيجة بما ينأى به عن فقد استقلاله سواء في مظهره أو جوهره وهو ما قد يعرضه للمسؤوليات القانونية المختلفة (Arther A .schulte and others ,1975).

٤ إرساء حدود مسؤولية المراجع القانوني عن تقديم الخدمات الضريبية :تتمثل حدود مسؤولية المراجع القانوني عن تقديم خدمات الضريبية أساس ملائم لتحديد مدى بذل العناية المهنية الواجبة من جانب المراجع القانوني ، وما تتطلبه هذه المسؤوليات من ضرورة ابتعاد المراجع القانوني عن الغش أو التضليل أو عدم الأمانة في فحص بنود الإقرار الفنية في كافة الخدمات الضريبية بالرغم من ظهوره في حالات كثيرة على انه ممثل الممول أمام الجهات الأخرى بما في ذلك مصلحة الضرائب ، وضرورة الإثبات دائماً في كافة المواقف التي تستدعي من المراجع الإدلاء ببيانات ومعلومات عن الممول (جمجوم ، ١٩٧٩) .

٢ – ٣ - ٣ المبادئ والإرشادات التي وضعتها المنظمات المهنية بشأن اعتماد المراجع الخارجي للإقرار الضريبي .

تضمن الإرشاد التفصيلي الخامس من الإرشادات الدولية للسلوك المهني التي أصدرها الإتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC,1994) وعنوانه مزاولة الخدمات الضريبية "أنه يجب على أي محاسب أن ينأى بنفسه عن أي إقرار ضريبي يكون سبباً للاعتقاد بأن" :

١ – من حق المراجع الذي يؤدي خدمات ضريبية مهنية أن يختار أفضل وضع يخدم مصلحة العميل أو صاحب العمل بشرط أن يتم تأدية الخدمة بكفاءة مهنية وبأمانة موضوعية تكون متناسقة في رأي المراجع مع القانون .

٢ – يجب أن لا يوحي المراجع أو يؤكد للعميل صاحب العمل بأن الإقرارات الضريبية التي تم إعدادها واعتمادها لا يمكن المنازعة عنها من قبل السلطات الضريبية ، بل على عكس ذلك يجب إن يتأكد المراجع من أن العميل صاحب العمل على حدود المرتبطة بتقديم هذه الخدمات .

٣ – يجب أن ينصح المراجع الذي يقوم بإعداد الإقرارات الضريبية أو يساعد العميل في ذلك الإعداد ، بأن مسؤولية محتويات الإقرار تقع أساساً على العميل أو صاحب العمل ، ويجب أن يتخذ المراجع الخطوات الضرورية للتأكد من أن الإقرارات الضريبية تم إعدادها بصورة سليمة على أساس المعلومات المعطاة .

٤ – يجب على المراجع أن ينأى بنفسه تماماً عن الاشتراك في إعداد أي إقرار ضريبي أو أي وسيلة اتصال يكون هناك سبب لاعتقاد بأنه :

- يتضمن بيانات غير حقيقية أو مضللة .
- يتضمن بيانات تم توفيرها بصورة متعجلة وبإهمال أو دون معرفة حقيقية عما إذا كانت حقيقية أو مزيفة .
- يحذف أو يطمس معلومات مطلوب تقديمها يكون من شأنها تضليل السلطات الضريبية

٥– يجوز للمراجع أن يعد إقرارات ضريبية تنطوي على استخدام تقديرات إذا كان الحصول على البيانات الفعلية أمر غير عملي ، وعند استخدام التقديرات في إعداد الإقرارات الضريبية يجب أن تعرض بهذه الصورة بطريقة تجنب الاعتقاد بأنها تنطوي على دقة أكبر مما هو قائم فعلاً، ويجب أن يكون مقتنعاً فعلاً بأن التقديرات تعتبر معقولة تحت الظروف السائدة .

٦ – عند إعداد الإقرارات الضريبية قد يعتمد المراجع عادة على المعلومات التي يقدمها العميل أو صاحب العمل بشرط أن تبدو هذه المعلومات منطقية ، وبالرغم من أن الفحص ومراجعة المستندات أو القوائن الأخرى المؤيدة للمعلومات ليس مطلوباً إلا انه يجب أن يعمل المراجع على تشجيع تقديم البيانات المؤيدة عندما يكون ذلك سبباً .

٧ – عندما يعلم المراجع بخطأ مادي أو حذف في الإقرار الضريبي خاص بسنة سابقة ، وقد يكون المراجع قد ساهم أو لم يساهم في إعداده أو لم يقدم العميل الإقرار الضريبي فإن المراجع يكون مسئول عن :

أ- تقديم النصح للعميل أو لصاحب العمل على الفور بالخطأ أو الحذف ويوصي بالإفصاح عن ذلك للسلطات الضريبية ولا يكون المراجع عادة مجبراً على إبلاغ السلطات الضريبية كما يجب عدم القيام بذلك بدون إذن العميل .

ب- إذا لم يقم العميل أو صاحب العمل بتصويب الخطأ فإنه يجب على المراجع:

- أن يبلغ العميل أو صاحب العمل بأنه لا يمكنه أن يمثله فيما يتعلق بهذا الإقرار أو أي معلومات مرتبطة به تقدم للسلطات الضريبية .
- إذا انتهى المراجع إلى أنه يمكن الاستمرار العلاقة المهنية مع العميل أو صاحب العمل يجب أن يتخذ جميع الخطوات المنطقية للتأكد من أن الخطأ لن يتكرر في الإقرارات الضريبية اللاحقة .

٢ -٣ -٤ إرشادات مجمع المحاسبين القانونيين الأمريكي بشأن تحديد المسؤولية في المزاولة الضريبية .

هذه الإرشادات يمكن اعتبارها معايير جيدة مقترحة في الممارسة الضريبية ، توضح حدود مسؤولية المراجع اتجاه العميل والعامة والحكومة والمهنة ، وأدخلت عليها عدة تعديلات أخرها عام ١٩٩١.(AICPA,١٩٩٢)

ويتضمن التقرير ثمانية بنود يتعلق معظمها بإعداد الإقرار الضريبي بينما تتعلق الأخرى بتقديم النصيحة بشأن إعداد الإقرار الضريبي .

البند ١: وضع الإقرار الضريبي :

ويتناول المعاملة الضريبية لعنصر في الإقرار ، الذي من أجله لجأ العميل إلى المراجع لطلب الإعداد والاعتماد وكان لدى المراجع المعرفة بالحقائق التي تمكنه من إنجازه بشكل مناسب لوجود دليل أو تأكد إداري أو قضائي يؤكد ما انتهى إليه من توصيات بالنسبة لهذا الوضع أو عند الاعتماد.

البند ٢ : الإجابة عن الاستفسارات بشان الإقرار :

يجب عل المراجع أن يكون مقتنعاً بأن مجهودات معقولة قد بذلت لتقديم إجابة مناسبة عن الاستفسارات التي يمكن أن تثور بشأن الإقرار الضريبي سواء بشأن الدخل الخاضع للضريبة أو الخسائر أو الالتزامات الضريبية .

البند ٣ : بعض المقومات الإجرائية في إعداد الإقرار :

يجب على المراجع أن يكون على ثقة كاملة بالنسبة للمعلومات التي قدمها للعميل عند إعداد الإقرار الضريبي و أنها لا تتعارض مع قانون الضرائب على الدخل وإجراءاته بالنسبة للمبالغ واجبة الخصم أو المعاملة الضريبية لأي عنصر ، وأن يجرى استعلام معقول ليحدد

اقتناعه أو يعتمد على أسس وحقائق ومعلومات لديه من إعداد الإقرارات الضريبية للعملاء آخرين .

٤ : استخدام التقديرات :

تستخدم التقديرات في الأحوال التي يكون فيها من الصعب الحصول على بيانات دقيقة في ظروف غير عادية، كما لو كان حجم الإنفاق صغيراً أو كانت كل الحقائق غير متاحة ، بالنسبة لعنصر معين وليس في معظم الأحوال ، وكان مقدار هذه التقديرات معقولاً ولا يتم تقديرها بشكل يجعلها تعطي انطباع مضلل، ولا يعتبر الحكم الشخصي من قبيل التقديرات .

٥ : البعد عن المواقف التي سبق تضمينها إجراءات إدارية أو حكم قضائي :

إذا انتهى المراجع إلى وضع ملائم بشأن نصيحة محددة فلا يجب أن يتعارض هذا الرأي مع الفحص والحقائق التي تم تقييمها وقت الإقرار وقبلها أو وافق عليها الممول أو صدر حكم بشأنها من إقرارات السنوات السابقة لنفس الممول في منازعة قضائية . ولا يمنع ذلك من أن يوصي المراجع بوضع مخالف إذا توافرت له أسباب قوية لذلك .

٦ : العلم بأخطاء إعداد التقرير :

يجب على المراجع أن يخطر العميل فوراً أو بشكل مناسب بالخطأ الذي أدركه بالنسبة للإقرار الضريبي الذي سبق تحريره أو بمجرد إدراكه بأن العميل فشل في تحرير الإقرار الحالي ، فإذا لم يتخذ العميل الإجراءات المناسبة لتصحيح الخطأ الفعلي فعلى المراجع أن يقرر ما إذا كان سيستمر في علاقته مع العميل أو لا .

٧ : العلم بالخطأ الذي يكون محلاً للإجراءات الإدارية :

يكون المراجع مسئولاً عن الخطأ الذي يدركه في الإقرار وكان محلاً للإجراءات الإدارية وله تأثير ملموس على الالتزامات الضريبية ، ولكن لا ينطبق ذلك على المراجع إذا ارتبط مع العميل لتقديم استشارة قانونية لتوفير المساعدة في أمر مرتبط بعميل الاستشارات .

٨ : شكل ومحتوى النصيحة المقدمة للعملاء :

يجب أن تعكس النصائح الضريبية كفاءة المراجع المهنية وتخدم بشكل مناسب احتياجات العميل ، لأنها تؤثر بشكل أساسي على سلوك العميل في حالة حدوث تطورات تالية تؤثر على

تطبيقها ، والاتصال الكتابي يكون أفضل في تقديم النصائح الخاصة في الموضوعات الهامة وغير معتادة والمعقدة ، وفي حالة إبداء النصيحة شفوياً فإنه يجب أن يليها تأكيد كتابي للعميل .

٢ -٣ - ٥حقوق وواجبات المراجع عند اعتماده الإقرار الضريبي

نظراً لأهمية الإقرار الضريبي لما له من دور مهم في تحديد صافي الربح أو الخسارة للعميل ، يوجد حقوق وواجبات على المراجع ، لابد من توافرها حتى يتسنى له إعداد واعتماد الإقرار الضريبي (جمجوم ، ١٩٧٩) .

٢ -٣ -٥ -١ حقوق المراجع

لكي يؤدى المراجع عمله المهم والذي ينتهي بإبداء الرأي في الميزانية ومدى تمثيلها للمركز المالي الحقيقي للمنشأة وفي نتيجة الإعمال من ربح أو خسارة مع مسئولية عما يرد بتقريره ، إذا لم يستند للمعايير السابقة في إعداد الإقرار ، كان لابد من توفر حقوقاً تساعده على أداء مهمته (جمجوم ، ١٩٧٩)

- حق الإطلاع على جميع دفاتر الشركة وسجلاتها ومستنداتها وذلك طوال العام وفي أوقات ملائمة وبما لا يخل بالإعمال أو يعطلها .
- حق طلب بيانات أو إيضاحات التي يرى ضرورتها لأداء مهمته ويقنع نفسه بسلامة ما ورد بالمستندات والدفاتر .
- حق تحقيق موجودات الشركة والتزاماتها وذلك حتى يتأكد من وجود تلك الممتلكات وملكية الشركة لها وتقييمها على الأسس المحاسبية السليمة والحصول على كافة المستندات المثبتة لذلك سواء وجدت هذه الأصول في حوزة المنشاة أو لدى الغير والتأكد من سلامة المدينون وقابليتها للتحصيل .
- حق دعوة الجمعية العمومية للانعقاد عند الضرورة القصوى إذا لمس أعمال أو تصرفات خطيرة لمجلس الإدارة يتعين سرعة عرضها على المساهمين إيقافا للأضرار الناجمة عنها .
- حق حضور جلسات الجمعية ـ حق الدفاع عن نفسه أمامها إذا وجه إليه اللوم أو كان قد طلب بعزله .

وغير ذلك من الحقوق مثل الحبس المستندات التي لديه لحين استيفائه لحقوقه المالية .

٢ -٣ -٥ -٢ واجبات المراجع عند اعتماده الإقرار الضريبي

يجب على المراجع أن يوضح بعض الأمور المتعلقة بإعداد الإقرار الضريبي سواء كان ذلك بالإقرار ذاته أو على ورقة منفصلة ترفق به .(أحمد ، ٢٠٠٢)

- إبداء الملاحظات بشأن سلامة النظام المحاسبي ، وصحة دفاتر الشركة وسلامة إثبات وتوجيه القيود فيها بما يتفق مع الأصول المحاسبية السليمة .
- التحقق من مدى ملائمة النظام المحاسبي ونظم الضبط والرقابة الداخلية للوحدة محل إعداد الإقرار الخاص بها .
- ما إذا كان قد حصل على معلومات والإيضاحات التي يرى ضرورتها لأداء مهمته على الوجه المرضي .
- في حالة وجود فروع للشركة لم يتمكن من زيارتها عليه أن يوضح ما إذا كان قد أطلع على ملخصات واقعة عن نشاط هذه الفروع ، وبالنسبة للشركات الصناعية يجب أن يوضح ما إذا كانت تمسك حسابات تكاليف تبت له انتظامها .
- إذا كانت بضاعة الجرد قد قومت بسعر التكلفة ، مع بيان مستقل بالأصناف التي ثم تقييمها على أساس أخر غير سعر التكلفة ، ويتم إيضاح فروق التقييم وأسبابه في قائمة الدخل .
- الإشارة إلى أي تقرير خاص له اتصال بالميزانية ونظام الدفاتر ، وغير ذلك مما يتصل بأرباح الشركة ويكون قد قدمه منفصلاً عن تقرير الميزانية مع إرفاق صورة ذلك التقرير .

٢ – ٤ الخدمات الاستشارية الإدارية

تلجأ الوحدات الاقتصادية إلى الحصول على الخدمات الإدارية الاستشارية من مصدر خارجي ، وذلك لإمكانية الحصول عليها بتكلفة منخفضة وبنوعية جيدة . ويفضل أن يقوم بتأدية تلك الخدمات المراجع الخارجي لما له من وضع متميز في الوحدات الاقتصادية يمكنه من معرفة المشاكل وتقديم الحلول المناسبة بالإضافة إلى مقدرته على النظر إلى الأمور نظرة موضوعية ومحايدة في تقييم المواقف نتيجة الخبرة التي أكتسبها من تأدية تلك الخدمات في الوحدات المتشابهة.

وأصبح قيام المراجع بتأدية الخدمات الإدارية الاستشارية لعميل المراجعة قضية محل جدل ونقاش فهناك أراء تؤيد تقديم هذه الخدمات وأراء معارضة لتقديم المراجع لهذه الخدمات ، وركزت غالبية هذه الآراء حول أثر تقديم الخدمات الإدارية الاستشارية على استقلال المراجع . مع العلم بأن الباحث لن يتناول موضوع استقلالية المراجع عن تقديمه لخدمات استشارية ، وذلك لأن الدراسة تقتصر على توسيع الخدمات المهنية لدى مكاتب المراجعة في ليبيا .

٢ ـ ٤ ـ ١ ما هي الخدمات الاستشارية

لقد تعددت محاولات الكتاب ومجمع المحاسبين القانونيين الأميركي (ACPA) في وضع تعريفات لخدمات الاستشارية .

حيث عرف مجمع المحاسبين القانونيين الأمريكي هذه الخدمات على أنها " تلك الخدمات الاستشارية الإدارية التي تهدف أساساً إلى تحسين كفاءة وفاعلية استخدام العميل للطاقات والموارد المتاحة له وبما يحقق أهداف التنظيم " (الجبر ،٢٠٠٠ ، ص ٧٠)

كما عرفت بأنها " خدمات مهنية تقوم على توظيف المهارات الفنية للمحاسب الممارس العام وكذلك تعليمه وملاحظاته ومعارفه نحو عملية الاستشارية "(الزين ، ١٩٩٤، ص١٧)

وعرفت على أنها " تلك الخدمات التي يؤديها شخص مؤهل أو مجموعة أشخاص ، بغرض مساعدة الإدارة على حل المشاكل التي تواجهها لتحسين قدرتها على القيام بوظائفها و لتحقيق أهداف المشروع ، وذلك طبقاً لمستويات أداء وخطوات محددة ، دون أن يشارك في عملية إتخاذ القرار "(أبو طالب ، ١٩٨٣ ، ص ١٥).

وتعرف الخدمات الاستشارية على أنها " مجموعة من الخدمات التي تحتاجها الإدارة يكلف بها شخص خارجي أو مجموعة من الأشخاص ذوي الخبرة والدراية الملزمة بتنفيذ تلك الخدمات (الصعيدي ، ١٩٩٦ ، ص٣٥) .

هذا ومن خلال التعريفات السابقة يتضح أن هناك مجموعة من المتطلبات والشروط التي أجمعت عليها تلك التعريفات الواجب توافرها لأداء الخدمات الاستشارية وهي :

أ- أن أداء الخدمات الاستشارية لابد أن تتم عن طريق أشخاص مؤهلين بمعنى أنه لا بد من توافر المؤهلات العلمية والعملية والخبرات الكافية في الأشخاص الذين يتولون

القيام بعملية أداء الخدمات الاستشارية ، مما يساعدهم في تقديم النصح والمشورة لمساعدة الإدارة في إتخاد القرارات السليمة لحل المشاكل التي تواجهها.

ب- أن يقتصر دور مقدمي الخدمات الاستشارية على تقديم النصح والمشورة فقد للإدارة في حل مشاكلها التي تواجهها .

ت- أن يتم تقديم الخدمات الاستشارية بهدف مساعدة العميل (المنظمة)في استغلال مواردها المتاحة أفضل استغلال ممكن.

ث- لابد من وجود مجموعة من القواعد والإرشادات التي تحكم أداء تلك الخدمات الاستشارية لكي يمكن أداءها بشكل مهني سليم .

ج- الاستقلال والموضوعية .

٢ ـ ٤ ـ ٢ خصائص الخدمات الاستشارية :

تتميز الخدمات الاستشارية بمجموعة من الخصائص أوضحتها التعريفات السابقة والتي يمكن إبرازها بشي من التفصيل من خلال النقاط التالية (أبوطالب ، ١٩٨٣)

أولا : أن الخدمات تؤدي بواسطة شخص أو مجموعة من الأشخاص المؤهلين ، أي التي تتوافر فيهم الكفاءة والقدرة على القيام بالخدمات التي يتطلب منه أدائها ، وذلك لأن الإدارة لا تلجأ للحصول على هذه الخدمات إلا عندما لا تجد في نفسها المقدرة أو الكفاءة في مواجهة بعض المشاكل التي تواجهها ، وبالتالي تلجا إلى من يكون لديه القدرات العلمية والعملية والمؤهل لمواجهة هذه المشاكل ، وبالتالي فالإدارة تبحث عن الشخص الذي يمكنه أداء الخدمات الاستشارية بأعلى كفاءة ممكنة ، ومن أجل ذلك يجب أن تضع الإدارة قواعد محددة وواضحة لاختيار من يقوم بأداء الخدمات الاستشارية وذلك حتى لا تتداخل العوامل الشخصية عند الاختيار بالشكل الذي يؤدى إلى التضحية بعنصر الكفاءة في الشخص الذي يقوم بأداء هذه الخدمة .

ثانيا : إن الغرض الأساسي من أداء الخدمات الاستشارية هو مساعدة الإدارة على حل المشاكل التي تواجهها ولا تستطيع معالجتها بمفردها ، فهذه الخدمات قد تساعد الإدارة على تحقيق ما يلي :

١. تقليل احتمالات عدم التأكد ، وذلك لأنها توضح الرؤية أمام الإدارة ، وتبصرها بالخطوات الواجب إتباعها مما يجعلها بعيدة عن المخاطر .
٢. أحداث التغيرات المطلوبة عن طريق تحديد أفضل الطرق الواجب إتباعها لأحداث هذه التغيرات .

٣. استخدام الموارد والإمكانيات المتاحة للإدارة أفضل استخدام ممكن لتحقيق أهداف المنشأة .

ثالثاً : إن أداء الخدمات الاستشارية للإدارة يجب أن يتم طبقاً لمستويات أداء محددة ، وذلك لعدة أسباب يتمثل أهمها فيما يلي: (صعيدي ،١٩٩٦).

١. محاولة ضمان جودة الأداء ، وذلك لأن مستويات تمثل القواعد المرشدة لمن يقوم بأداء الخدمات الاستشارية بالشكل الذي يجعله قادراً على أداء هذه الخدمات على أفضل وجه ممكن وبأعلى جودة ممكنة .
٢. توفير أسس ثابتة تساعد الإدارة على تقييم أداء الخدمة .
٣. توفير الحماية للقائم بأداء هذه الخدمات في حالة حدوث أي منازعات بينه وبين الإدارة بعد أداء الخدمة ، وذلك لأن تحديد مسؤوليته في أي منازعات يتحدد حسب مدى التزامه بمستويات الأداء المتفق عليها .

رابعا : إن أداءالخدمات الاستشارية يجب أن يتم طبقاً لخطوات أو مراحل محددة ، ويجب على القائم بأداء الخدمة أن يضعها لنفسه قبل أداء أي نوع من أنواع الخدمات التي يقوم بها ، وذلك حتى يتسنى أداؤه بصفة التنظيم ، لأن أي عمل منظم يجب أن يتم طبقاً لخطوات محددة يراعى فيها الوصول إلى الهدف المطلوب في أقل وقت ممكن ،(أبو طالب ،١٩٨٣)

خامساً : إن دور القائم بأداء الخدمات الاستشارية للإدارة يقتصر على مجرد تقديم المشورة ، ولا يشارك في إتخاد القرار وتنفيذه .

سادساً: ترتبط الخدمات الاستشارية بشخصية مؤديها ، وبناء على ذلك فإن إنتاج الخدمة واستهلاكها يتم في وقت متزامن ، وهذا يؤدي إلي صعوبة إنتاج الخدمة على نطاق واسع في الكثير من الحالات وإلى ضرورة إدارة عملية التفاعل التي تحدث مع العملاء أثناء إنتاج الخدمة واستهلاكها (الصحن ، ١٩٩٤)

سابعاً : الخدمات الاستشارية هي أشياء لا ترى فهي غير ملموسة و غير عادية ، فالخدمات الاستشارية تعتمد في تقديمها على التأهيل العلمي والعملي والخبرة التي يجب توافرها في مقدم تلك الخدمات ، وبالتالي يعتمد العميل طالب الخدمات الاستشارية على الخبرات السابقة والاستشارة التي قدمها مقدم هذه الخدمات للمنظمات الأخرى ، وكذلك على مدى اعتماده على

الحاسوب الآلي والتقنيات وغيرها من الوسائل الحديثة التي تطمئن مستقبل الخدمة على مستوى أداء الخدمات له .

ثامناً : إن الخدمات الاستشارية غير قابلة للتخزين وهذا جعل من الضروري الموائمة بين الطلب والعرض على تلك الخدمات الاستشارية ، فيتم الاستعانة بفريق من الخبراء في وقت زيادة الطلب على الخدمات في فترة معينة ، أو يتم التعامل مع هؤلاء الخبراء على أساس نسبة من الإيرادات .(الصحن ، ١٩٩٦)

٢ – ٤ – ٣ الشروط الواجب توافرها في الخدمات الاستشارية الإدارية

حتى يمكن اعتبار الخدمة المقدمة بمثابة خدمات استشارية للإدارة فهناك عديد من الشروط يجب توافرها وهي: (محمد ،١٩٨٤:ص١١٧)

١ – أن تكون تلك الخدمة مقدمة من طرف خارجي .

ولعل ذلك يرجع إلى فكرة استقلال الطرف الخارجي عن طالب الخدمة الإدارية ومن يتأثر بها حتى يمكن الاعتماد على نتيجة مساعداته ونصائحه الاستشارية الإدارية بثقة ، ولعل هذا ما يميز الخدمة الاستشارية الإدارية المؤدا بواسطة طرف خارجي عن تلك المؤاداه بواسطة مستشار إداري داخلي .

٢ – أن تقتصر على مجرد النصيحة دون القيام بعمل الإدارة في اتخاذ القرارات .

ولكي يمكن اعتبار الخدمة المقدمة بمثابة خدمة استشارية إدارية خارجية ، فيجب أن يقتصر عمل المستشار عند تقديمه لتلك الخدمة على مجرد النصيحة والمعاونة الإدارية بحيث لا يتعدى ذلك القيام بعمل من أعمال الإدارة في اتخاذ القرارات . ويمكن للمستشارين الخارجيين تقديم كافة الاقتراحات والبدائل فيما عدا اتخاذ قرار النهائي ، لأن هذا الشرط الأول في الحفاظ على استقلال مقدم الخدمة في المظهر والجوهر .

٣ –أن يكون طلب وتقديم الخدمة الاستشارية الإدارية الخارجية مقصوراً لذاته وليس مجرد ناتج عرضي لعمل آخر .

ويقصد بهذا الشرط لكي يمكن اعتبار الخدمة المقدمة بمثابة خدمة استشارية إدارية خارجية فيجب أن يكون هناك اتفاق مسبق بين الجهة طالبة الخدمة الإدارية ومقدم الخدمة على أداء تلك

الخدمة الإدارية ، أما في حالة تقديم تلك الخدمة في طيات عمل أخر يقدمه ودون اتفاق مسبق على أدائها فهنا لا يمكن اعتبار تلك الخدمة بمثابة خدمة استشارية إدارية .

٤ –ألا يكون عمل المستشار الإداري مقتصراً على إبداء الرأي الفني في مدى الاعتماد على عمل قام به مستشار إداري آخر.

ويقصد بهذا الشرط بأن لا يعتمد المستشار الإداري على نتيجة عمل المستشار الإداري الأخر ، أو أن يعتبر هذا العمل الأول بمثابة قاعدة أو أساس لعمله .

٢ – ٤ – ٤ معايير الخدمات الاستشارية

يعد مجال الخدمات الاستشارية من المجالات التي يصعب وضع المعايير لها، فمن تلك الخدمات ما هو مرتبط بالمعرفة المحاسبية ومنها ما يخرج عن نطاق تلك المعرفة . إلا أن المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين (AICPA) شكل لجنة الخدمات الاستشارية والتي صدرت عام ١٩٧٥ مجموعة من المعايير تتضمن (Thomes and Henka,1983)

أولاً : المعايير العامة للخدمات الاستشارية

هذه المعايير تختص بممارسة الخدمات الإدارية الاستشارية وتعد إحدى قواعد السلوك المهني التي تطبق على الخدمات التي يقدمها المراجع وبصفة خاصة ما جاء بالقاعدة (٢٠١) وهي كالآتي :

١ – الكفاية المهنية

طبقاً لهذا المعيار فإن القيام بهذه الخدمات يتطلب أن يكون العضو مؤهلاً علمياً عملياً ويعتبر هذا المعيار مناظراً للمعيار الأول من معايير المراجعة العامة والذي ينص على أن القائم بعملية المراجعة يجب أن يكون مؤهلاً علمياً وعملياً أيضاً . فالمراجع يجب أن تتوافر لديه كل من التعليم والخبرة ويستمر في تدريبه من خلال البرامج الجيدة والمنظمة في كل من المحاسبة والمراجعة حيث تتطلب إجراءات المراجعة ، وما ينتج من مشاكل مرتبطة بها ، وما يتطلبه الحكم الشخصي من قدر معين الخبرة بجانب التعليم الذي لا يكفي وحده كأساس لإبداء الرأي .

وتنبع الضرورة الملحة للتعليم والتدريب من ضرورة الوفاء بالتزامات المهنة بالإضافة إلى التطور التكنولوجي في استخدام نظم الحسابات الآلية ومسؤولية المراجع القانونية تجاه المجتمع والعميل .

ونجد أن المراجع أقدر شخص على القيام بالخدمات الاستشارية بالنسبة لهذا المعيار لأنه مؤهل علمياً وعملياً بشكل يتضح فيما يلي:

١. إن الاستعانة به يوفر على الإدارة الوقت اللازم لأداء الخدمة لمعرفته بمشاكل العميل وسهولة حصوله على البيانات .
٢. إن تكلفة الحصول على الخدمة منه أقل من غيره لمعرفته التامة بنشاط العميل .
٣. المراجع أفضل من حيث تقييم المواقف بسرعة ونظرته المحايدة لها لما يتمتع به من استقلال وحياد .
٤. أنه بفضل تعليمه أقدر من غيره على تقديم الخدمات المتعلقة بالمحاسبة والمشاكل المالية وما يرتبط بها من مشاكل إدارية .

٢ – العناية المهنية المعقولة .

يتطلب هذا المعيار أن يبذل الاستشاري العناية المهنية الواجبة عند أداء الخدمات الاستشارية ويناظر هذا المعيار ، المعيار الثالث من معايير التأهيل الذاتي للمراجع .

ومفهوم بذل العناية المهنية يفرض مستوى محدد من الأداء يجب تحقيقه بواسطة كل الأشخاص المعنيين بتحقيق معايير المراجعة والخدمات الاستشارية ، ويجب على المراجع المتمرس أن يجمع أدلة إثبات كافية ومناسبة لتدعيم وتأييد رأيه ، مما يجعله أفضل من غيره في أداء الخدمات الاستشارية وأن يتحمل مسؤولية أدائها كمهني وبنفس درجة المهارة العادية المتوفرة بشكل عام لدى غيره في نفس المجال وبشكل يحميه من المسألة القانونية من قبل العميل أو اتهامه بالتقصير في بذل هذه العناية .

ويعتبر المراجع بوصفه مراجعاً أو مستشاراً مسئولاً قبل عميله عن تعويض الضرر الذي يلحق به بسبب الأخطاء التي تقع منه في تنفيذ عمله كما يسأل عن تعويض الضرر الذي يلحق المساهم أو الغير ، لذلك فالمراجع أقدر من غيره على تحقيق هذا المعيار أثناء تقديمه للخدمات الاستشارية لنفس الأسباب سابق عرضها (الصعيدي ، ١٩٩٦)

٣ – التخطيط والإشراف

يتطلب هذا المعيار التخطيط الكافي والملائم لأداء الخدمات المهنية ويناظر هذا المعيار ، المعيار الأول من معايير العمل الميداني في المراجعة ، حيث لابد من التخطيط المناسب والكافي

لإجراءات المراجعة الفعلية والإشراف المناسب على مساعدي المراجع إثناء القيام بمهمة المراجعة أو الخدمات الاستشارية ، والتخطيط للخدمات الاستشارية لابد أن يشمل على :

أ- إجراء الفحص التحليلي التمهيدي اللازم للمساعدة في تحديد وتشخيص المشاكل المحتملة والتي تتطلب اهتماما كبيراً أثناء تأدية العمل النهائي.

ب- الدراسة والتقييم المبدئي للبيئة المحيطة والمسببة للمشكلة لتحديد مناطق الضعف التي تتطلب مزيد من الدراسة .

٤ – كفاية البيانات الملائمة

الحصول على بيانات الملائمة واللازمة لتقديم أساس مناسب لدراسة وتحديد المشكلة وإعداد الخلاصة والتوصيات المتعلقة بأداء أي خدمة مهنية بكفاءة وفاعلية .

ويتماثل هذا المعيار مع المعيار الثالث من معايير أداء العمل الميداني في المراجعة والخاص بجمع أدلة الإثبات المدعمة لإبداء الرأي .

ويجب على المراجع عند أداء الخدمات الاستشارية أن يضع الإجراءات والسياسات الرقابية للتأكد من تنفيذ المعايير العامة الأربعة السابقة. (الصعيدي ، ١٩٩٦)

ثانيا: المعايير الفنية

أصدر المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين في إحدى توصياته ضمن قاعدة (٢٠٤)مجموعة من المعايير الفنية للخدمات الاستشارية يمكن تلخيصها(Thomes and Henka,1983)

- **دور الممارس :**

يجب على المراجع عند قيامه بتأدية الخدمات الاستشارية ألا يقبل بدور الإدارة أو القيام بأي مهام تجعل من موضوعيته التي يجب أن يتصف بها عند القيام بأداء خدمات المراجعة محل شك وريبة .

- **التفاهم مع العميل :**

يجب أن يتفاهم المراجع مع العميل عن طبيعة الخدمات الإدارية الاستشارية التي سوف يقدمها ويكون التفاهم شفوياً أو كتابة .

- **منفعة العميل :**

يجب أن يأخذ في الاعتبار المنفعة المحتملة للعميل عند تأدية الخدمات الإدارية الاستشارية ، لذلك فإنه قبل الاتفاق على قيامه بتأدية هذه الخدمات يجب على المراجع أن يحصل على تصور من العميل عما يتوقعه من هذه الخدمات قبل الالتزام بأدائها ، كما يجب على العميل أن يبلغ المراجع بأية قيود على هذه الخدمات .

- **توصيل النتائج :**

يجب أن يتم توصيل المعلومات الخاصة بالخدمات الإدارية الاستشارية بطريقة واضحة لا لبس فيها ولا غموض مع ضرورة إظهار المحددات التي يقدمها العميل، ويجب توصيل هذه النتائج شفهيا أو كتابياً ، ويجب أن يعد التقرير الذي سوف يقدم للعميل بطريقة مناسبة تتفق مع تقاليد ومعايير المهنة الخاصة بإعداد التقرير .

٢ ـ ٤ ـ ٥ الخدمات الاستشارية بين المعارضة والتأييد

تضارب أراء المختصين بين المعارضة والتأييد لقيام المراجع بأداء ما يطلبه منه عملاء المراجعة من خدمات استشارية وما قد يؤثر في استقلاله وحياده نتيجة لذلك .

أولاً : الآراء المعارضة لتقديم الخدمات الاستشارية من المراجع الخارجي :

تتمثل هذه الآراء في آراء الكتاب الذين عارضو صراحة أو ضمناً قيام المراجع بالجمع بين أداء الخدمات الاستشارية للإدارة و أداء عملية المراجعة لنفس العميل لتأثير ذلك على استقلاله بشكل سلبي (أبوطالب ، ١٩٨٣) . وفيما يلي النقاط الهامة لمعارضة الكتاب على الخدمات الاستشارية الإدارية :

١. إن قيام المراجع بالجمع بين أداء الخدمات الاستشارية للإدارة والقيام بعملية المراجعة لنفس العميل لها تأثيرها السلبي على استقلاله.
٢. إن المراجع الخارجي في أدائه للخدمات الاستشارية يشارك في عملية اتخاد القرار وبالتالي يفقد استقلاله .
٣. إن دور المراجع من حيث أنه مجرد استشاري ينصح ،لا يمكن تطبيقه عملياً حيث تثور صعوبة في وضع حد فاصل واضح بين عملية إبداء النصح وعملية المشاركة في القرار ، حيث إن القرار يتخذ بناء على مجموعة خطوات وإن كل شخص شارك في خطوة يعتبر من صانعي القرار . بالإضافة إلى أن الإدارة لا تقوم باللجوء للاستشاري إلا إذا

كانت سوف تقبل نصيحته والاستشاري يقدم للإدارة عدة بدائل مقترحة لحل المشكلة والقرار الذي ستتخذه الإدارة هو مجرد اختيار لبديل منها ، وقد يكون اختيار هذا البديل بناء على تلميح من جانب الاستشاري نفسه ، فغالباً ما تكون نصيحة الاستشاري هي مقبولة من متخذ القرار خاصة وإن الإدارة هي التي تدفع الأتعاب الاستشارية ولذلك تحاول الاستفادة منها .

٤. هناك بعض الخدمات الاستشارية التي يؤديها المراجع للإدارة تؤثر على ما تحتويه القوائم المالية التي سيقوم بمراجعتها بعد ذلك ، منها قيام المراجع بتحديد طريقة تقييم المخزون السلعي أو حساب إهلاك الأصول أو تحديد قيمة مخصص الديون المشكوك فيها ، أو وضع نظام الرقابة الداخلية أو أنظمة محاسبية أخرى . وفي هذه الحالة سيقوم المراجع بمراجعة نتائج استشاراته وقد يتحيز لها ويفقد استقلاله ، خاصة إذا كانت الخدمات الاستشارية التي قدمها ليست على درجة من الجودة المطلوبة أو لم تكن متقنة مما يترتب عنه أخطاء تؤثر على القوائم المالية محل المراجعة لاحتمال تجاوز المراجع عنها عند إعداده تقرير عملية المراجعة حيث ليس من المتصور أن يظهر المراجع أخطاء ترتبت على عمله السابق .

٥. إن حجم الأتعاب التي يحصل عليها المراجع مقابل خدماته الاستشارية للإدارة قد تؤدى إلى التضحية باستقلال المراجع إذا كانت أكبر من أتعاب المراجعة حتى لا يفقد مصدر إيراد كبير وبذلك لا يكون محايداً بين الإدارة والطرف الثالث .

ثانيا : الآراء المؤيدة لتقديم المراجع للخدمات الاستشارية

هناك عدة دراسات ميدانية قام بها بعض الباحثين (MOHINDE,1993) لحسم التعارض في الآراء فيما يتعلق بالجمع بين أداء الخدمات الاستشارية والمراجعة لنفس العميل دون التأثير على استقلال المراجع الخارجي و أظهرت دراسة MOHINDER مايلي :-

١. لم يثبت من أي دراسة دليل على تقديم الخدمات الاستشارية يفسد الاستقلال الحقيقي للمراجع الخارجي عند أدائه المراجعة لنفس العميل .

٢. بينتالدراسة من خلال معرفة مدى قبول العملاء لتقديم الخدمتين معاً . حيث شملت على عينة ١٠٠ شركة أمريكية صناعية وخدمية كان نتيجتها ما يلي :

- ٢٠% من المشاركين بالدراسة رفضوا قيام المراجع بتقديم الخدمات الاستشارية خوفاً من التأثير على استقلاله.

- ٨٠% من المشاركين بالدراسة وافقوا على طلب الخدمات الاستشارية وهم ذوي طلب قوي على الخدمات الاستشارية من مراجعيهم وذلك بسبب جودة خدمة المقدمة وقلة التكلفة والوقت المؤدي فيه الخدمة الإضافية لثقتهم في قدرة المراجعين على تقديم هذه الخدمات .

٣. إن غالبية المنظمات المالية والبنوك الخاصة اعتمدت في تقديرها لمدى محافظة المراجع على استقلاله على حجم المكتب فكلما كبر المكتب قل التأثير على الاستقلال والعكس ، وذلك لاعتقادهم بأن كبر المكتب يسمح بالفصل بين أقسام الخدمات الاستشارية والمراجعة .

٤. التزام المراجع بدستور المهنة والمعايير العمل سواء المراجعة أو الخدمات الاستشارية يمنع أي تأثير لأي عمل على استقلال المراجع .

٥. إن الشك في التأثير على استقلال المراجع هو مجرد شك لم يصل إلى حد المنع جمع بين أداء الخدمات الاستشارية والمراجعة .

٦. إن هناك خدمات استشارية لا تتعلق بالعمليات المالية أو لنظم المعلومات و الرقابة مثل الخدمات المتعلقة ببحوث السوق وتحديد موقع المصنع والاختبارات السلوكية وهذه الخدمات قد تشكك في استقلال المراجع بالنسبة للبعض لأنها في رأيهم تؤثر على محتويات القوائم المالية محل المراجعة ، إلا إن لجنة مسئوليات المراجعة التابعة للمجمع الأمريكي لمحاسبين القانونيين ترى أنها أقل تهديداً لاستقلال المراجع من الخدمات المتعلقة بالعمليات المالية .

٧. إن القرارات التي تتخذها الإدارة بناء على الخدمات الاستشارية المقدمة من المراجع والتي قد تثير الشكوك حول استقلاله لا بد أن تزداد عناية في أدائها خاصة كلما زادت الأهمية الاقتصادية لهذه القرارات .

٨. إن استقلال المراجع لا يتأثر بأداء الخدمات الاستشارية إذا لم يتعد الخدمة الاستشارية جمع البيانات وتحليلها وتحديد البدائل المتاحة لمعالجة المشاكل المطلوب حلها .

٩. إن التطبيق العملي في أمريكا طبقاً لدراسة المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين ACPA لم يشر لضعف الاستقلال أو لفشل أداء عملية المراجعة كنتيجة لأداء الخدمات الاستشارية لنفس العميل .

ومن خلال ما سبق من أراء مؤيدة ومعارضة للخدمات الاستشارية التي يقدمها المراجع للعميل أو الإدارة يرى الباحث بأنه على المراجع أن يحتفظ بشخصيته وتفكيره المستقل وحياده

الموضوعي وأن يكون قادراً على التصرف ، عادلاً نزيهاً ، أميناً في حفظ الأسرار ، يبذل عناية معقولة ، وإن يلتزم بقوانين المهنة السارية ،محافظاً على سمعته ، يعطى النصيحة ولا يشارك في اتخاذ القرار ، وأن يحدد أتعابه بما يكافئ جهده .

٢ـ ٥ خلاصة الفصل

تناول هذا الفصل توضيح الخدمات الإضافية لمهنة المراجعة والمتمثلة في أهمية اعتماد الإقرار الضريبي ضمن خدمات المراجعة ، والخدمات الاستشارية . حيث تم توضيح أهمية اعتماد الإقرار الضريبي من قبل المراجع الخارجي والدور الذي يلعبه في تقريب المسافة بين العميل ومصلحة الضرائب ، كما تم التركيز على المقومات والضوابط الضرورية لأداء المهني السليم لتقديم هذه الخدمة من قبل المراجع الخارجي ، والمبادئ والإرشادات التي وضعتها المنظمات المهنية بشأن اعتماد المراجع الخارجي للإقرار الضريبي .

كما تناول هذا الفصل التعريف بالخدمات الاستشارية ، والشروط الواجب توفرها في تقديم هذه الخدمات . كما تناول هذا الفصل معايير الخدمات الاستشارية وذلك من الدور الذي تلعبه هذه المعايير في إرشاد المراجع في تقديم الخدمات الاستشارية .كما تم التطرق إلى موضوع الخدمات الاستشارية بين المعارضة وتأكيد تقديمها من المراجع الخارجي حيث بينت أحدى الدراسات إن تقديم الخدمات الاستشارية لا يفسد استقلال المراجع الخارجيإستقلالا تاماً .

الفصل الثالث

مراجعة الأدوات المالية المشتقة

٣ ـ ١ مقدمــة:

شهدت بداية الألفية الثالثة جدلاً واسعاً حول دور ومسؤولية المراجع الخارجي في الهزات التي تتعرض لها الشركات والمؤسسات من عامة وخاصة ، وتصاعد هذا الجدل كثيراً بعد تزايد الانهيارات الكبرى للشركات العالمية .

ومع تطور الاقتصاد في ليبيا ، ومحاولة الإنظمام إلى منظمة التجارية الدولية ، وافتتاح سوق الأوراق المالية ، وتدفق الاستثمارات .يواجه المراجع الخارجي الليبي تحدي جديد في مهنة المراجعة وهو مراجعة الأدوات المالية المشتقة التي لاقت جدلاً واسعاً من خلال التعامل معها وخطورتها ، والتي من خلالها سوف يزيد من التوسع في نطاق خدماته المهنية إذا قام بمراجعتها ، وبالتالي يتناول الباحث في هذا الفصل ما يلي :

مفهوم الأدوات المالية ، أنواعها وخصائصها من حيث التعامل معها ، كما يتناول الفصل الصعوبات والمخاطر التي تواجه المراجع الخارجي عند مراجعة الأدوات المالية المشتقة ، كما سيتم التعرف على أهم المهارات والتقنيات الأساسية الواجب توفرها في المراجع الخارجي لمراجعة الأدوات المالية المشتقة .

٣ ـ ٢ الأدوات المالية المشتقة

شهدت السنوات الأخيرة ظاهرة طغت ملامحها على الأسواق المالية العالمية ، وهي الإقبال منقطع النظير على الأدوات المالية . مستحدثه تدعى الأدوات المالية المشتقة ، والتي قدر حجم التداول فيها عام ١٩٩٤ ما يوازي ٣٥ تريليون دولار مقابل ٤٨ تريلون قيمة التعامل في الأسواق المالية التقليدية (أسهم ، سندات ، سوق نقدي) مما يعطي الانطباع بضخامة حجم التعاملات فيها .

وتعد المشتقات في واقع الأمر بمثابة تحد جديد للمراجعين يستوجب وضع إطار لعملية المراجعة ، من شأنه توفير حلول لعديد من المشكلات المترتبة عن ظهور ذلك النوع من الأدوات (عطية ، ٢٠٠٨، ص:٢٥).

وتعرف الأدوات المالية " بأنها أدوات مالية تشتق قيمتها من سعر أو معدل أو مؤشر ما ، وهذا السعر أو المعدل الأساسي يمكن أن يكون سعر ورقة مالية محددة أو سعر صرف أجنبي ، أو سلعة ما ، أو معدل فائدة ، أو مؤشر أسعار " (حماد ، ٢٠٠١،ص٤٠).

وعرفت الأدوات "بأنها عبارة عن عقود مالية تتعلق ببنود خارج الميزانية (حسابات نظامية) وتحدد قيمتها بقيمة واحد أو أكثر من الموجودات أو الأدوات أو المؤشرات الأساسية المرتبطة بها (جاب الله ، ٢٠٠٧، ص:١).كذلك يعرف مجلس المعايير المحاسبية الأمريكية Finacial accounting standards bord(FASB) الأدوات المالية المشتقة بأنها :

عقد قانوني يتضمن ما يلي

١- فرض التزام تعاقدي على المنشاة الأولى :
بتسليم نقدية أو أداة مالية أخرى للمنشأة الثانية ، أو تبادل أداة مالية أخرى مع المنشأة الثانية في ظل ظروف يحتمل أن تكون غير مواتية .

٢ – نقل حق تعاقدي إلى المنشأة الثانية :

بتسليم نقدية أو أداة مالية أخرى للمنشأة الأولى ، أو بتبادل أداة مالية أخرى مع المنشأة الأولى في ظل ظروف يحتمل أن تكون غير مواتية .

ومن خلال التعريف السابق للأدوات المالية يتضح أن الأصول المادية مثل البضاعة والمعدات والأصول غير ملموسة مثل الشهرة وبراءة الاختراع تخرج من هذه التعاريف ، على الرغم من أن السيطرة على مثل هذه الأصول قد يوفر فرصة للحصول على تدفق نقدي مستقبلي ، إلا أنها لا تعطي لحائزها حقاً حاضراً لاستلام النقدية أو الأصول المالية الأخرى ، بمعنى أنها لا تحمل طبيعة تعاقدية تجيز للمنشاة تنفيذ شروط التعاقد مثل الأدوات المالية المشتقة .

وبالتالي يمكن القول بأن أهم ما يميز الأدوات المالية عن الأصول المالية أو الأصول الأخرى هو الطبيعة التعاقدية لهذه المشتقات ، والتي تفرض التزاماً على إحدى طرفي العقد بتسليم البند محل التعاقد وحقاً للطرف الأخر باستلام هذا البند في تاريخ محدد وحسب شروط هذا العقد. (أحمد ، ٢٠١١)

٣ – ٣ أنواع الأدوات المالية المشتقة

تضم الأدوات المالية المشتقة مجموعة واسعة من العقود المالية التي تتنوع وفق طبيعتها ، ومخاطرها وآجالها ، كما تتنوع هذه الأدوات المشتقة تبعا لدرجة تعقيدها من ناحية كونها أساسية أو وسيطة (محمود ،٢٠٠٣،ص :٥)

ويمكن تصنيف أنواع الأدوات حسب الأتي :

٣ ـ ٣ ـ ١ العقود الآجلة

العقد المؤجل أو الآجل ، هو عقد يلتزم مالكه بشراء أصل معين أو أداة أخرى في تاريخ معين في المستقبل بسعر يعرف بسعر الممارسة يتحدد عند نشأة العقد . والعقود الآجلة هي عقود تفاوضية بين أطراف العقد ، وبالتالي فإنها عقود شخصية يتم من خلالها وضوح الشروط التي تلائم أطراف العقد . نظراً للطبيعة الشخصية فإن العقد يكون نهائياً بمجرد إبرامه ولا محل للرجوع فيه ويكون واجب التنفيذ ، كما إن من أهم خصائص هذه العقود أنه لا مكان للمضاربين فيه . وبالنسبة للبنوك فإنه يمكن أن تستخدم العقود الآجلة في شراء أو بيع العملات ، ويمكن عن طريق العقود الآجلة التحديد المسبق لتكلفة السلعة المستوردة والمصدرة . وتقوم البنوك باستخدام العقود الآجلة في تجنب مخاطر تقلبات أسعار الصرف عن طريق تغطية مراكز نقدية مفتوحة تتطلبها أغراض العمل (محمود ، ٢٠٠٣،ص:٥)

٣ ـ ٣ ـ٢ العقود المستقبلية

هي عقود تتيح لأحد أطرافها شراء أو بيع أصل (أوراق مالية ، محاصيل زراعية ، سلع مثل المعادن أو البترول والغاز ..... ألخ)من أو إلى طرف أخر بسعر محدد متفق عليه مسبقاً يسمى سعر المستقبل على أن يتم التسليم أو التنفيذ في تاريخ استحقاق العقد . ويتم تداولها داخل بورصة الأوراق المالية ، إلا أنه يتعذر تسليم الأصل محل التعاقد ، وإنما تتم التسوية على أساس فروق الأسعار ، وهي ملزمة لطرفي العقد بالتنفيذ حتى النهاية وتتم تسوية الفروق المالية على أساس يومي .(عبد الجليل ، ٢٠٠٢،ص:٩)

٣ ـ ٣ ـ ٣ عقود الخيارات

هي عقود يحق بموجبها تنفيذ أو عدم تنفيذ عملية ما بيعاً أو شراء لقدر معين من أصل مالي في تاريخ لاحق وبسعر محدد وقت التعاقد وذلك نظير دفع علاوة للبائع عند تحرير العقد وهذه العلاوة غير قابلة للرد سواء تم تنفيذ العقد أم لا (الشواربي ، ٢٠٠٧،ص:١٨٩)

٣ ـ ٣ ـ ٤ عملية إعادة الشراء

تعني عمليات إعادة الشراء الاتفاق بين طرفين على بيع كمية معينة من الأوراق المالية الحكومية أو غير حكومية (أذونات وسندات) مع تعهد البائع بإعادة شراء هذه الأوراق بعد فترة محددة بسعر أعلي من سعر البيع يتم الاتفاق عليه مسبقاً (محمود ، ٢٠٠٣،ص ٦)

وقت لاقت المشتقات المالية قبولا واسعاً من قبل المؤسسات المالية والشركات وكافة المستثمرين نظراً للمنافع الكبيرة التي حققتها سواء فيما يتعلق بتخفيض تكاليف التمويل ، أو تحسين معدلات العائد على الأصول ، ولعل أهم المنافع التي تقدمها المشتقات المالية هي حماية المستثمرين من المخاطر السوقية الناجمة عن التغيرات الأسعار المفاجئة غير المتوقعة . ويطلق على المشتقات المالية العناصر خارج الميزانية OFF BALANCE SHEET ITEMS حيث إن غالبية المشتقات المالية لا يتم تسجيلها في السجلات المحاسبية ، وتعتبر هذه من أهم المشكلات التي تواجه المراجع الخارجي. (واصف ، ٢٠١٠،ص٣٥)

٣ ـ ٤ خصائص المشتقات المالية :

تتسم عقود المشتقات المالية بخصائص معينة تميزها عن غيرها من الأدوات المالية ، ومن المهم التعرف على هذه الخصائص وذلك لكي تساعد المراجع في عملية مراجعة المشتقات .

أ. **التعقيد**

تتصف العمليات المرتبطة بالمشتقات بعدم الوضوح والتعقيد سواء في الاستخدام أو التقويم أو المحاسبة عنها أو تحقيقاً للأهداف المطلوبة مما قد يؤدي إلى بعض المشاكل المالية أو الارتباك المالي ، فعقود المشتقات المالية تصمم لتحقيق أغراض خاصة لمستخدميها ، لذلك فقد يكون هناك غموضاً حول كيفية استخدام أداة بعينها، أي هناك غموض في الهدف من استخدام المشتقات المالية مما يؤدي إلى صعوبة تقييمها والمحاسبة عنها وبالتالي احتمال تعرض المنشاة لمخاطر ناتجة عن إساءة فهم الهدف من التعامل فيها

ب.**الرافعة المالية**

تتميز المشتقات برافعة مالية عالية ، ومن ثم ترتبط بدرجة عالية من المخاطر مما قد يعرض المتعامل فيها لمخاطر كبيرة لا تتناسب مع أسعار العناصر الأساسية (Winegrad , Herz , 1995)

ج .طبيعة العمليات خارج الميزانية

جرى التطبيق العملي على إثبات قيم الأدوات التقليدية كالأسهم والسندات داخل الميزانية كأصول أو خصوم ، ومن ثم يكون من السهل التعرف على أرصدتها المثبتة ، وتتبع أي تغيرات فيها بعكس الحال بالنسبة للأدوات المالية المشتقة التي تقتضي طبيعة التعامل فيها تداولها بقيم نقدية ضئيلة إن لم تكن معروفة تماماً _ بصورة لا تعكس ما تتضمنه من قيم نقدية كامنة ، وهو ما لا يتماشى مع طبيعة الأصول والخصوم خارج الميزانية ، ولا شك إنه نتيجة لعدم إثبات الأرصدة الفعلية والتغيرات فيها ، فإن المجال يكون مفتوحاً للتعرض لمخاطر عدم الإفصاح عن تلك القيم بالإضافة لمخاطر ضعف الرقابة عليها .

د . السيولة

بعض عقود المشتقات تتسم بدرجة سيولة عالية حيث يسهل تسويتها إما عن طريق البيع أو شراء في تاريخ الاستحقاق المحدد ، أو عن طريق إبرام صفقة عكسية بواسطة التسوية أو المقاصة ، إلا أنه في الوقت المحدد نفسه قد يصعب أحياناً تسوية بعض أنواع عقود المشتقات في أسواق المشتقات مما ينتج عنه مشاكل في عمليات تقييمها ومراكز المرتبطة بها. (عطية ، ٢٠٠٨)

ه . عدم وضوح القواعد المحاسبية

لا يزال هناك نوعا ما من الغموض المحيط بالمعالجة المحاسبية للآثار المترتبة على الدخول في عمليات المشتقات ، ويرجع ذلك أساساً إلى التقدم السريع والنمو المتلاحق في مجال ابتكار واستخدام الأدوات المالية المشتقة والذي لا يواكبه استجابة محاسبية مماثلة وسريعة من أجل المحاسبة عن تأثيرات تلك الأنشطة بحيث يمكن ملاحظة وجود فجوة واسعة من الواقع الاقتصادي الذي تمارس فيه تلك الأنشطة وبين الاستجابة المحاسبية اتجاه التعبير عن الآثار المحاسبية الناتجة عنها (Winegrad , Herz ,1995,pp122)

و . وجود حاجز نفسي

نظراً للخسائر الكبيرة التي تعرضت لها بعض المنشات نتيجة التعامل في المشتقات ، وما كتب عن المخاطر المصاحبة لهذا التعامل ، وكثرة الإصدارات المهنية التي تعرض وتعالج الأدوات المالية بوجه عام ومن ضمنها المشتقات ، وللمراحل التي أخذتها معالجة المشتقات حتى

ظهور المعيار المحاسبي واضحاً عن المعالجة المحاسبية (المعيار الدولي ٣٩) وتأخر صدور إرشادات أو معايير مراجعة المشتقات ، فإن ذلك كله أدى إلى النظر إلى موضوع المحاسبة والمراجعة عن المشتقات المالية بتخوف وحذر وحساسية شديدة (عبد الجليل ، ٢٠٠٢)

٣ ـ ٥ المخاطر والصعوبات التي تواجه المراجع الخارجي عند مراجعته المشتقات المالية

تؤثر الخصائص السابقة للمشتقات المالية على مستوى المخاطر الحتمية inherent RISK الملازمة لإعمال المراجعة ، سواء على مستوى أرصدة الحسابات الناتجة عن التعامل في هذه المشتقات أو على مستوى القوائم المالية ككل (مصطفى ، عبد العزيز ، ١٩٩٨) .

فعلى مستوى أرصدة الحسابات تتعدد العوامل التي تؤدي إلى ارتفاع مستوى المخاطر الحتمية الملازمة لمراجعة أرصدة الأصول والخصوم والمصروفات والإيرادات الناتجة عن التعامل في المشتقات المالية ، وأول هذه العوامل أن هناك دوافع لدى الإدارة نحو التحريف أو التلاعب في أرصدة هذه الحسابات خاصة في حالة استخدامها كأدوات للمضاربة ، حيث إن التعامل في المشتقات المالية كأدوات للمضاربة بما يتماشى عنها من احتمالات تعرض المنشاة لخسائر جسيمة ، قد تدفع الإدارة إلى التحريف أو التلاعب في القوائم المالية لإخفاء هذه الخسائر أو تأجيل الاعتراف بها في قائمة الدخل ، وذلك حتى لا تتعرض للمنازعات القانونية مع حملة الأسهم (مصطفى،١٩٩٨) ،والعامل الثاني الذي يؤدي إلى ارتفاع مستوى المخاطر الحتمية للمراجعة على مستوى أرصدة حسابات المشتقات المالية هو الصعوبات التي تواجه عملية تحديد القيمة العادلة * لهذه المشتقات خاصة في حالة عدم وجود سوق نشطة أو منظمة لهذه الأدوات ، حيث يتطلب الأمر الاعتماد على نماذج وأساليب كمية لقياس هذه القيمة ، إلا أن تعددها وتعدد المتغيرات التي تستخدم في القياس ، واعتماد بعض هذه المتغيرات على نواحي تقديرية يؤدي إلى اختلاف القيمة العادلة للمشتقات المالية من نموذج إلى أخر ، بل واختلافها بالنسبة لنفس النموذج في ضوء ما تحتويه من متغيرات تقديرية (هندي، ١٩٩٦)

* القيمة العادلة : هي القيمة التي يمكن بموجبها تبادل أو تسوية التزام بين أطراف كل منهم لديه رغبة التبادل وعلى بينة من الحقائق .

٣ -٥ – ١ الصعوبات التي تواجه المراجع الخارجي عند مراجعته للمشتقات

تطرح الأدوات المالية المشتقة مجموعة من مشكلات المراجعة الخاصة ،وذلك لتمييزها بطبيعة معقدة ولكونها أدوات مالية جديدة نسبياً ومن أهم هذه المشكلات (الشواربي ، ٢٠٠٧)

أولا : مشكلة صعوبة تحديد هدف الإدارة من التعامل في المشتقات المالية ، وخاصة إن الممارسات المحاسبية الحالية تعتمد في الأساس على قصد أو نية الإدارة فيما إذا كان التعامل في المشتقات المالية سيتم بهدف تغطية المخاطر أو هدف المضاربة والاستفادة من تقلبات أسعار السوق ، أو بهدف الاستثمار طويل الأجل المتمثل في الاحتفاظ بهذه المشتقات لفترة زمنية طويلة أو حتى تاريخ استحقاق العقد لاقتناء الإدارة المالية الأساسية موضوع العقد الأمر الذي يشكلعبئاً على الإدارة تجاه التعامل في المشتقات المالية والتأكد من اتساق المعالجة المحاسبية لها مع الهدف من استخدام المشتقات المالية ، خاصة أن هناك دوافع قد تدفع الإدارة إلى الإعلان عن الهدف من التعامل في المشتقات المالية على غير حقيقته ، كأن تستخدم المشتقات المالية للمضاربة في حين أن الهدف المعلن هو تغطية المخاطر ، حتى لا تتعرض لمنازعات قانونية مع حملة الأسهم خاصة في حالة حدوث خسائر جسيمة .

ثانيا : مشكلة صعوبة تقييم نظم الرقابة الداخلية على المشتقات المالية ، خاصة في ظل تزايد المخاطر المصاحبة للمشتقات المالية وتنوعها وتعقد أشكالها ، وتزايد احتمالات حدوث أخطاء أو مخالفات في أنشطة المشتقات المالية ، الأمر الذي يتطلب ضرورة إخضاعها لاختبارات الالتزام لتحديد درجة الموثوقية والاعتمادية على نظم الرقابة الداخلية ، وهذا يتطلب أدوات جديدة للمراجعة .

ثالثا : مشكلة عدم وضوح أسس المحاسبة عن المشتقات المالية من حيث القياس والإفصاح المحاسبي في القوائم المالية خاصة في ظل التطور السريع والمتزايد في أشكال وأنواع المشتقات المالية واستخدامها ، وعدم ملاحظة الفكر المحاسبي لهذا التطور الأمر الذي يسبب صعوبات كبيرة للمراجع في مراجعة المشتقات المالية . ويمكن تبويبها في ثلاث مجموعات (طنطاوي ، ٢٠٠٤) .

١. مشكلة الاعتراف المحاسبي للمشتقات المالية ، حيث يواجه المراجع وهو بصدد التحقق من سلامة تأكيدات الوجود والحدوث مشكلة هل يتم إدراج المشتقات المالية ضمن الميزانية أم الإبقاء عليها ضمن الأنشطة خارج الميزانية .

٢. مشكلة القياس والتقييم المحاسبي للمشتقات المالية ، حيث يواجه المراجع مجموعة من الصعوبات وهو بصدد التحقق من تأكيدات القياس والتقييم تتمثل فيما يلي :

- ما هو الأساس الذي يعتمد عليه المراجع في قياس وتقييم المشتقات المالية هل هو التكلفة التاريخية أو القيمة العادلة .
- كيف يمكن للمراجع التحقق من صحة القيمة العادلة للمشتقات المالية في حالة الأخذ بها كأساس للتقييم .
- كيف يمكن للمراجع التحقق من صحة معالجة الأرباح أو الخسائر الناتجة عن التعامل في المشتقات المالية .

٣ . مشكلة العرض والإفصاح عن المشتقات المالية ، خاصة أنه لا يوجد اتفاق على شكل أو نمط محدد للمعلومات المطلوب الإفصاح عنها أو موقعاً معيناً لها في القوائم المالية ، حيث يواجه المراجع مجموعة من الصعوبات وهو بصدد التحقق من سلامة تأكيدات العرض والإفصاح في نوعية المعلومات التي يجب على المراجع التحقق من الإفصاح عنها، وهل يتم الإفصاح عنها في صلب القوائم المالية أم في الإيضاحات المتممة لها .

رابعا : مشكلة زيادة اختبارات المراجعة ، حيث يجب على المراجع وهو بصدد مراجعة المشتقات المالية توسيع اختباراته نظراً لحداثة هذه الأدوات والمخاطر المرتبطة بها مثل اختبارات التغطية ، واختبارات ملائمة إدارة الخطر إضافة إلى اختبارات الأساسية واختبارات الالتزام بنظم الرقابة الداخلية واختبار مستوى خطر المراجعة وإجراءات التحقق الأساسية (الشواربي ، ٢٠٠٧)

خامسا : مشكلة تعقد جمع وتقييم أدلة الإثبات الناتجة عن التداول الالكتروني للمشتقات المالية ، ومما لا شك فيه أن التداول الإلكتروني للمشتقات المالية ، وما يصاحبه من تبادل الالكتروني للبيانات من شانه أن يؤثر على أساليب وإجراءات المراجعة ، حيث يواجه المراجع بالعديد من التحديات في هذه البيئة التي تخلو من المستندات الورقية (طنطاوي ، ٢٠٠٤)

ومن الصعوبات التي تواجه المراجعأيضاً تجميع معلومات عن طبيعة خدمات المنظمات الخدمية التي تتعامل مع الشركة في المشتقات المالية حتى يمكنه التخطيط الجيد لعملية المراجعة ، حيث سيقوم بتجميع المعلومات من مصادر مختلفة مثل العقد بين الشركة والمنظمة الخدمية ، وتقرير المراجعة الداخلية ، والاستفسار من الأفراد بالشركة أو المنظمات الخدمية ، وغيرها من المعلومات التي يصعب جمعها أحياناً .

٣ – ٦ معايير مراجعة المشتقات المالية

تمثل معايير المراجعة ركناً أساسياً من أركان عمليةالمراجعة ، حيث تعلب دوراً مهماً في توجيه وإرشاد المراجعين عند تخطيط أداء عملية المراجعة ، إضافة إلى زيادة الثقة في رأي المراجعين من قبل مستخدمي القوائم المالية باعتبارها معايير تقلى قبول العام ، مما ينعكس في النهاية على تضيق فجوة التوقعات في المراجعة . وقد أدى انتشار المشتقات المالية وتزايد المخاطر المرتبطة بها وتأثيرها الجوهري على نتائج أعمال المنشأة ومركزها المالي بالإضافة إلى صعوبة فهمها من جانب المراجعين إلى قيام المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين بإصدار معيار المراجعة الأمريكي رقم (٩٢) بعنوان "مراجعة الأدوات المالية المشتقة " ، أنشطة التغطية ، واستثمارات في الأدوات المالية ،وتلى ذلك قيام لجنة معايير المراجعة الدولية بإصدار المعيار الدولي رقم (١٠١٢) بعنوان " مراجعة الأدوات المالية المشتقة " ، وفيما يلي عرض هذه المعايير :

٣ – ٦ -١ معيار المراجعة الأمريكي SAS(92) no (AICPA,2000)

أصدر المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة الأمريكي رقم SAS no (92) بعنوان " مراجعة الأدوات المالية المشتقة " ، أنشطة التغطية ، والاستثمارات في الأوراق المالية ، وقد جاء هذا المعيار بدلاً من المعيار المراجعة الأمريكي رقم (٨١) SAS no والخاص بمراجعة الاستثمارات وفيما يلي إيضاح أهداف هذا المعيار .

١ – الهدف من المعيار

يهدف المعيار إلى توفير إرشادات للمراجع عند تخطيط وأداء الإجراءات الخاصة بتأكيدات القوائم المالية المرتبطة بالأدوات المالية المشتقة .

٢ – متطلبات المعيار

يوفر معيار المراجعة الأمريكي رقم (٩٢) إرشادات للمراجعين عند مراجعة المشتقات المالية في النواحي التالية :

أولا : المهارات والمعرفة المخصصة

أوضح المعيار أن المراجع ربما يحتاج إلى مهارات ومعرفة متخصصة لتخطيط وتنفيذ إجراءات المراجعة الخاصة بتأكيدات القوائم المالية المرتبطة بالمشتقات المالية .

الجدول رقم (٣- ١) أمثلة لإجراءات المراجعة والمهارات المتخصصة المطلوبة

الرقم	إجراءات المراجعة	المهارات والمعرفة المتخصصة
١	فهم نظام معلومات المنشاة المالية	يحتاج إلى معرفة متخصصة في كيفية التداول الإلكتروني للمشتقات المالية وتطبيقات الحاسوب ،بالإضافة إلى معرفة متخصصة بأنواع المشتقات المالية وشروطها والمخاطر المرتبطة بها
٢	فهم محددات القيمة العادلة للمشتقات	يحتاج إلى معرفة ومعلومات عن نماذج التقييم المختلفة ومتى وكيف يتم استخدامها
٣	تقييم المخاطر المتأصلة المرتبطة بالمشتقات المالية	يحتاج إلى معرفة بمفاهيم إدارة المخاطر العامة وبصفة خاصة استراتجيات إدارة الأصول والخصوم
٤	تقييم مخاطر الرقابة	يحتاج إلى معرفة ومهارات خاصة بكيفية تصميم المعلومات المحاسبية حتى يمكن تحديد نواحي الضعف في نظام الرقابة المطبق على المشتقات المالية

المصدر : (طنطاوي ، ٢٠٠٤: ص٢٣)

ثانيا : تقييم المخاطر الحتمية :

حدد المعيار مجموعة من الاعتبارات التي قد تؤثر على تقييم المراجع للمخاطر الحتمية لتأكيدات القوائم المالية المرتبطة بالمشتقات المالية وهي :

١. تعقد خصائص عقود المشتقات المالية يؤدي إلى صعوبة القياس والإفصاح المحاسبي عن المشتقات المالية و زيادة المخاطر الملازمة لها .
٢. عدم ارتباط المشتقات المالية عادة بوجود تدفقات نقدية أو ربما تتطلب تدفقات نقدية ضئيلة عند بدء سريان العقد الأمر الذي يصاحبه مخاطر متزايدة بأن تكون العقود لم يتم تحديدها أو سيتم تحديدها جزئياً وتسجيلها في القوائم المالية .
٣. خبرة المنشأة في التعامل بالمشتقات المالية ، حيث إن استخدام المشتقات المالية بدون خبرة ملائمة داخل المنشأة يؤدي إلى ارتفاع المخاطر الحتمية المصاحبة لها .
٤. عدم تناسب معايير المحاسبة المتعارف عليها مثل استخدام التكلفة التاريخية في تقييم المشتقات المالية .

٥. صعوبة تحديد هدف الإدارة من استخدامهاللمشتقات وتأثيرها على تحديد المعالجات المحاسبية الملائمة (مضاربة ، أم إدارة مخاطر).
٦. التطور المستمر في أشكال وأنواع المشتقات المالية وعدم ملاحقة معايير المحاسبة والمراجعة لهذا التطور المستمر مما يزيد من مخاطر المراجعة .
٧. عوامل خارجية (مثل مخاطر الائتمان ، مخاطر السوق ، مخاطر قانونية).

ثالثا : تقييم خطر الرقابة

أوضح المعيار أن مخاطر الرقابة هي المخاطر الخاصة بأن نظم المحاسبة والرقابة الداخلية لن تمنع أو تكتشف أو تصحح في التوقيت المناسب أي تحريفات في أرصدة المشتقات المالية التي يمكن أن تكون جوهرية سواء على مستوى فردي أو عندما تشترك التحريفات في أرصدة حسابات أخرى .

ويعتمد تقييم مخاطر الرقابة على حكم المراجع المهني عن جودة بيئة الرقابة والإجراءات الرقابية المطبقة وتشمل الاعتبارات التي قد تؤثر على تقدير المراجع لمخاطر الرقابة ما يلي :

١. مدى وجود سياسات وإجراءات تفصيلية مكتوبة وواضحة تغطي استخدام المشتقات المالية .
٢. مدى توافر نظام معلومات محاسبي عن أنشطة المشتقات يوفر معلومات ملائمة عن المشتقات المالية في الوقت المناسب لمتخذي القرار .
٣. مدى وجود أدوات رقابية ملائمة للتأكد من سلامة الترخيص بالمعلومات وفقاً للسياسات المرسومة .
٤. مدى توافر السياسات والإجراءات الملائمة للرقابة على خطر الائتمان مع الأطراف المقابلة .
٥. مدى خضوع أنشطة المشتقات المالية لأعمال المراجعة الداخلية بصفة دورية .

رابعا : دراسة تأثير المنظمات الخدمية

أوضح المعيار أن المنشآت قد تستخدم المنظمات الخدمية سواء لشراء أو بيع المشتقات المالية أو الاحتفاظ بسجلات عمليات المشتقات المالية ، ويرجع ذلك إلى أن المنظمات الخدمية عادة ما تكون ذات خبرة بالمشتقات المالية مقارنة بما لدى إدارة المنشأة ، كما أن استخدام المنظمات الخدمية يسمح بالفصل بين الواجبات من ناحية أخرى مما يعمل على تقوية نظم الرقابة الداخلية على أنشطة المشتقات .

ويتطلب المعيار أن يقوم المراجع عند التخطيط لعملية المراجعة بدراسة تأثير منظمة الخدمات على النظام المحاسبي ونظام الرقابة الداخلية للمنشأة ويتطلب ذلك القيام بالآتي :

- فهم طبيعة الخدمات التي تقدمها منظمة الخدمات وكيف يتم متابعتها .
- فهم أساليب الرقابة الموضوعة بالمنظمات الخدمية على العمليات التي تقدمها.
- فهم الإجراءات الموضوعة لحماية وسلامة وسرية المعلومات .

خامسا : إجراءات التحقق الأساسية

يتطلب المعيار أن يقوم المراجع بدراسة المستويات المقدرة للمخاطر الحتمية ومخاطر الرقابة عند تحديد طبيعة وتوقيت ونطاق وإجراءات التحقق الأساسية المطلوبة لتخفيض مخاطر المراجعة إلى مستوى منخفض يمكن قبوله . وكلما ارتفع تقدير المخاطر الحتمية ومخاطر الرقابة زاد حجم أدلة إثبات المراجعة التي يحصل عليها المراجع عند أداء اختبارات التحقق الأساسية وتتمثل إجراءات التحقق الخاصة بتأكيدات القوائم المالية فيما يلي :

١ – الوجود والحدوث

الوجود يعني أن المشتقات المالية التي تم التقرير بها في القوائم المالية من خلال قياسها والإفصاح عنها موجودة في تاريخ الميزانية العمومية ، بينما الحدوث يعني أن التغيرات في المشتقات المالية التي تم التقرير عنها كجزء من الأرباح أو ضمن مكونات الدخل الشامل الأخرى أو التدفقات النقدية قد حدثت أثناء فترة إعداد القوائم المالية ، وتتضمن إجراءات التحقق بتأكيدات الوجود أو الحدوث ما يلي :

- المصادقات مع الطرف المقابل لعقد المشتقات المالية .
- المصدقات مع السماسرة عن معاملات المنشأة المتعلقة بالمشتقات المالية .
- فحص عقود المشتقات المالية .
- فحص التوثيق المستندي المؤيد للتسويات اللاحقة بعد نهاية الفترة محل التقرير .
- أداء إجراءات الفحص التحليلي .

٢ – الاكتمال

الاكتمال يعني أن كافة أنشطة المشتقات المالية قد تم التقرير عنها في القوائم المالية من خلال قياسها والإفصاح عنها وتتضمن إجراءات التحقق الأساسية الخاصة بتأكيدات الاكتمال ما يلي :

- طلب معلومات تفصيلية من الطرف المقابل عن كافة المشتقات المالية والعمليات مع المنشأة .
- إرسال مصادقات إلى حاملي المشتقات المالية لاختبار تأكيدات الشمول للمشتقات المسجلة في السجلات المحاسبية .
- فحص التوثيق المستندي المؤيد للمستويات اللاحقة بعد نهاية الفترة محل التقرير .
- فحص قوائم السماسرة عن وجود عمليات المشتقات ومراكزها .
- أداء إجراءات الفحص التحليلي .

٣ – التقييم

التقييم يعني أن قيم المشتقات المالية التي تم تقرير عنها في القوائم المالية من خلال القياس أو الإفصاح عنها قد تم تحديدها طبقاً لمبادئ المحاسبة المتعارف عليها ، وقد أشار المعيار أن إجراءات التحقق تختلف طبقاً لطريقة التقييم المستخدمة في القياس والإفصاح كما يلي :

أ – التقييم على أساس التكلفة

أوضح المعيار أن إجراءات التحقق الأساسية للحصول على دليل إثبات عن تقييم الأدوات المالية المشتقة تشمل الآتي :

- فحص التوثيق المستندي لسعر الشراء .
- المصادقة مع الطرف المقابل لعقد المشتقات المالية .

ب – التقييم على أساس القيمة العادلة

يتطلب المعيار أن يحصل المراجع على دليل إثبات مؤيد للقيمة العادلة للمشتقات المالية التي يتم قياسها أو الإفصاح عنها وهنا نواجه إحدى الحالتين هما :

- إذا كانت المشتقات المالية متداولة في البورصة

يتعين على المراجع القيام بالاختبارات التالية :

- فحص الطرق التي تم من خلالها الحصول على قوائم الأسعار اليومية التي استخدمت في تقييم المشتقات .
- مقارنة الأسعار المعلنة التي اتخذت أساساً للتقييم مع الأسعار المعلنة بواسطة جهات أخرى مثل النشرات المالية أو أسعار البورصات الأخرى .

- إذا كانت المشتقات المالية غير متداولة في البورصات :

في هذه الحالة تقوم المنشأة بتقييم المشتقات المالية ويتعين على المراجع القيام بالاختبارات التالية :

- تقييم معقولية وملائمة النموذج .
- إعادة حسابات قيمة المشتقات باستخدام نموذج يتم تطويره عن طريق المراجع أو عن طريق متخصص يتعاقد مع المراجع .
- مقارنة القيمة العادلة مع أسعار البيع الفعلية .

رابعا : العرض والإفصاح :

العرض والإفصاح يعني أن تبويب ووصف والإفصاح عن المشتقات المالية في القوائم المالية للمنشأة قد تم طبقاً لمبادئ المحاسبة المتعارف عليها ، ويعتمد تقييم المراجع على ما إذا كان العرض والإفصاح عن المشتقات قد تم وفقاً للمعايير على تقييمه للأمور التالية :

- هل المبادئ المحاسبيةالمطبقة تلقى قبولاً عاماً .
- هل المبادئ المحاسبية ملائمة في مثل هذه الظروف المحيطة .
- هل القوائم المالية بما فيها الإيضاحات المتممة توفر معلومات عن الأمور التي قد توثر على استخدامها وفهمها وتفسيرها .
- هل المعلومات التي تم عرضها في القوائم المالية تم تبويبها وتلخيصها بطريقة معقولة بحيث لا تكون تفصيلية بدرجة كبيرة وليست مختصرة بدرجة مبالغ فيها .
- هل القوائم المالية تعكس العمليات والأحداث الأساسية بطريقة من شأنها تتضمن عرض المركز المالي ونتائج أعمال المنشأة والتدفقات النقدية داخل مدى الحدوث المقبولة.

٣ – ٦ – ٢ معيار المراجعة الدولي (١٠١٢)(no IFAC)

International federation of accountantsأصدر الإتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC) مسودة العرض المتعلقة بمعيار مراجعة المشتقات المالية في أغسطس ٢٠٠٠ ، ثم تلقى الردود حول هذه المسودة خلال موعد أقصاه ٣٠ نوفمبر ٢٠٠٠ وبعد إن قام (IFAC) بإجراء التعديلات على مسودة العرض بناءً على هذه الردود ، أصدر أول معيار لمراجعة المشتقات المالية المشتقة في مارس ٢٠٠١ (IFAC,2001).

١ – هدف المعيار

يهدف هذا المعيار إلى توجيه المراجعين ومساعدتهم في القيام بالتخطيط وإنجاز إجراءات المراجعة من أجل الحصول على تأكيدات خاصة بالقوائم المالية المرتبطة بالأدوات المالية المشتقة

٢ – نطاق المعيار

يوفر معيار المراجعة رقم (١٠١٢) مجموعة من الإرشادات للمراجعين عند مراجعة المشتقات المالية في النواحي التالية :

أولاً : مسئولية المراجع :

تتمثل مسؤولية مراجع الحسابات المرتبطة بالمشتقات المالية عند مراجعة القوائم المالية كوحدة واحدة في دراسة ما إذا كانت تأكيدات الإدارة المرتبطة بالمشتقات تؤدي إلى قوائم مالية تم إعدادها في كافة النواحي طبقاً لمعايير المحاسبة المتعارف عليها ، فليس الغرض من عملية المراجعة توفير تأكيد عن مدى كفاية إدارة مخاطر المنشأة المرتبطة بالمشتقات المالية أو إجراءات الرقابة الداخلية على تلك الأنشطة .

ثانيا : الحاجة إلى مهارة ومعرفة متخصصة

يتطلب المعيار أن يتوافر لدى المراجع مهارات أو معرفة متخصصة لتخطيط و أداء إجراءات المراجعة المرتبطة بتأكيد معين يتعلق بالمشتقات المالية ، وتتضمن المهارات والمعرفة المتخصصة ما يلي :

- المعرفة بالأدوات المالية المشتقة المستخدمة في المنشأة وخصائصها المالية .
- المعرفة بنظام معلومات المشتقات المالية المطبق بالمنشأة .

- المعرفة المتخصصة بتطبيقات الحاسوب الإلكتروني .
- معرفة بنماذج تقييم المشتقات المالية وكيفية استخدامها .

ثالثا : المخاطر المالية الرئيسية:

يتطلب المعيار أن يحصل المراجع على فهم بالأنواع الرئيسية للمخاطر المرتبطة بأنشطة المشتقات المالية والتي قد تتعرض لها المنشأة ،وتتمثل تلك المخاطر في الآتي :

- مخاطر السوق
- مخاطر الائتمان
- مخاطر العسر المالي
- مخاطر قانونية

رابعا : تقييم المخاطر والرقابة الداخلية

أوضح المعيار بأن يقوم المراجع بتقييم الخطر الحتمي ، وخطر الرقابة ، وخطر الاكتشاف قبل تحديد إجراءات المراجعة ، حيث إن زيادة تلك المخاطر تدفع المراجع إلى توسيع نطاق إجراءات التحقيق لتخفيض خطر الاكتشاف إلى أدنى مستوى مقبول والعكس صحيح .

خامسا : اختبارات الالتزامات بإجراءات الرقابة الداخلية

أوضح المعيار أنه يجب على المراجع بأن يقوم بأداء اختبارات الالتزام بإجراءات الرقابة للحصول على دليل إثبات مراجعة بشأن فاعلية :

– تصميم نظم المحاسبة والرقابة الداخلية في منع أو اكتشاف وتصحيح التحريفات الجوهرية .

كما أوضح المعيار أن الإجراءات الرئيسية لاختبار عينة ذات حجم مناسب قد يتضمن تقييم ما إذا كان :

- قد تم استخدام المشتقات المالية طبقاً للسياسات والإرشادات المتفق عليها وداخل حدود السلطة المقررة .
- قد تم تنفيذ العمليات داخل السياسات المرتبطة بعمليات المشتقات متضمنة الشروط والحدوث والعمليات مع أطراف أجنبية .

- قد تم إرسال مصادقات للطرف المقابل ، وقدتم مطابقة المصادقات الواردة من الأطراف المقابلة بشكل صحيح .
- إن العمليات قد تم تسجيلها بشكل صحيح و إدخالها بالكامل وبدقة في السجلات المحاسبية وانه قد تم أيضاً تشغيلها بطريقة صحيحة في الدفاتر الأستاذ المساعدة وفي القوائم المالية .
- تم الاحتفاظ بأمن كافي على كلمات السر الضرورة لتحويل الأموال إلكترونياً .

كما طالب المعيار المراجع بالنسبة للمنشأة التي تستخدم نظام حوافز معين للأفراد المرتبطين بأنشطة المشتقات المالية ، أن يتأكد من توافر إجراءات رقابة داخلية تسمح بالكشف عن أي عمليات لا تتفق مع الأهداف العامة لإستراتجية إدارة المخاطر بالمنشأة .

سادسا : إجراءات التحقق الأساسية :

يتم أداء إجراءات التحقق الأساسية بهدف الحصول على دليل إثبات مراجعة لاكتشاف التحريفات الجوهرية في القوائم المالية وتتمثل إجراءات التحقق الأساسية الخاصة بتأكيدات القوائم المالية المرتبطة بالمشتقات المالية فيما يلي :

الوجود والحدوث :

أشار المعيار إلى الاختبارات الجوهرية لتأكيد الوجود والحدوث عن المشتقات المالية،وتشمل على ما يلي :

- فحص ورقابة الاتفاقيات الأساسية والأشكال المختلفة لعقود المشتقات المالية .
- الاستفسار والملاحظة .
- المصادقة مع الطرف المقابل لعقد المشتقات المالية .

حقوق والالتزامات

تشير إلى ضرورة التحقق من صحة كل عقد من عقود المشتقات المالية وتحليل كافة الحقوق والالتزامات المترتبة عليه .

الاكتمال

يعني تسجيل كافة العمليات المتعلقة بعقود المشتقات في قائمة المركز المالي .

التقييم والقياس

أشار المعيار إلى أنه يجب التأكد من صحة حساب قيمة عقود المشتقات المالية ، وتسجيلها بالقيمة المناسبة .

خامسا : العرض والإفصاح

يقوم المراجع بتقييم ما إذا كان العرض والإفصاح عن المشتقات المالية قد تم طبقاً لمعايير المحاسبة المتعارف عليها ، ويتأسس حكم المراجع على عدة النقاط هي :

- هل المبادئ المحاسبية المطبقة تعتبر متماشية مع المعايير المحاسبة المتعارف عليها
- هل القوائم المالية بما فيها والملاحظات المتممة لها توفر معلومات عن الأمور التي قد تؤثر على استخدامها وفهمها وتفسريها .
- هل المعلومات التي تم عرضها في القوائم المالية تم تبويبها و تلخيصها بطريقة معقولة بحيث لا تكون تفصيلية بدرجة كبيرة وليست مختصرة بدرجة مبالغ فيها .

٣ – ٧ المهارات والتقنيات الأساسية الواجب توافرها في المراجع الخارجي لمراجعة الأدوات المالية المشتقة

هناك مجموعة من الاشتراطات يجب توفرها في المراجع الخارجي حتى يتسنى له مراجعة القوائم المالية وإبداء الرأي الفني المحايد خاصة فيما يتعلق بالأدوات المالية المشتقة والأوراق المالية وهذه الاشتراطات تتمثل في الأتي (الشواربي ، ٢٠٠٧) :

١ – أن يكون على دراية كاملة وإلمام تام بتطبيقات الكمبيوتر عندما يتم معالجة أو صيانة معلومات هامة عن الأدوات المشتقة والأوراق المالية ، أو الدخول عليها إلكترونياً وذلك للحصول على فهم لنظام المعلومات الخاص بالأدوات المشتقة بما في ذلك الخدمات المقدمة من قبل منشاة خدمية .

٢ – قد يحتاج المراجع إلى مهارات ومعرفة خاصة لتخطيط وتنفيذ إجراءات المراجعة لبعض التأكيدات حول المشتقات ، ويتطلب ذلك حصول المراجع على فهم كامل لما يلي (عبد الجليل ، ٢٠٠٢)

أ- نوع الصناعة التي تعمل فيها المنشأة وخصائص تشغيلها وملامح المخاطر المرتبطة بها

ب- نوع المشتقات المالية المستخدمة بواسطة المنشاة ، وخصائصها ، والغرض الأساسي من استخدامها .

ت- نظام المعلومات بالمنشأة عن المشتقات واستخدامات الحاسب الإلكتروني في معاملات المشتقات .

ث- طرق تقييم المشتقات بالقيمة العادلة .

٣ – التعرف على الضوابط الرقابية المطبقة بواسطة الشركة التي تقدم خدمات لكيان ما حيث تشكل جزءاً من نظام معلومات الخاص بالأدوات المشتقة والأوراق المالية ، وقد يحتاج ذلك إلى إلمام المراجع وفهمه للخصائص التشغيلية للكيانات في صناعة معينة(الشواربي ،٢٠٠٧)

٤ – فهم تطبيق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها على التأكيدات بشأن الأدوات المشتقة وقد يتطلب امتلاك المراجع لمعرفة خاصة بسبب تعقيد تلك المبادئ بالإضافة إلى ذلك يكون لمشتق ما ملامح معقدة يتطلب من المراجع أن يكون له معرفة خاصة لكي يقوم بتقييم وقياس والإفصاح عن الأدوات المشتقة طبقاً لمبادئ المحاسبة المتعارف عليها .

٥ – تقدير المخاطرة الملازمة والمخاطرة الرقابية المتصلة بالتأكيدات بشأن المشتقات المستخدمة في أنشطة التحوط والذي قد يتطلب فهما لمفاهيم إدارة المخاطر العامة واستراتجيات إدارة الأصول والخصوم النموذجية .

٦ – يجوز للمراجع أن يطلب مساعدة موظفي شركة المراجعة أو آخرين من خارج الشركة ممن تتوافر لديهم المهارة أو المعرفة الضرورية .

٧ – أن يكون على دراية كاملة بالتعقيدات في مراجعة المشتقات المالية ، وتكون لديه مهارات رياضية في فهم النماذج التي تستخدم فيها القيمة العادلة .

٣ ـ ٨ خلاصة الفصل

تناول هذا الفصل توضيح الأدوات المالية المشتقة من مفهومها وأنواعها ، وكذلك المخاطر الناجمة من التعامل معها ، حيث أكد الباحثون أن هذه الأدواتتتصف بالتعقيد والرفع المالي . كما تناول الفصل الصعوبات التي تواجه المراجع عند مراجعته لهذه الأدوات وذلك بسبب كثرة نماذج التقييم التي تراجع بها الأدوات المالية، فأحيانا تراجع بالتكلفة التاريخية أو بالقيمة العادلة وينتج عن ذلك صعوبة التقييم عند بعضالمراجعين .كذلك تناول الفصل المعايير الصادرة بخصوص الأدوات المالية المتمثلة في المعيار المراجعة الأمريكي ٩٢ ، معيار المراجعة الدولي ١٠١٢ ، حيث تم التعرف على أبرز الخطوات التي يجب أن يتبعها المراجع عند مراجعته للمشتقات المالية ، كما تم التطرق إلى أهم المهارات والتقنيات التي يجب أن يمتلكها المراجع عند مراجعته للأدوات المالية المشتقة .

الفصل الرابع

الدراسة الميدانية

٤-١ مقدمة :

بعد أن استعرضنا في الفصول السابقة الجزء النظري ، فإنه في هذا الفصل تم عرض الدراسة الميدانية بغية التعرف على وجهات نظر المراجعين المشاركين بالدراسة في إدراك المراجع الخارجي لأهمية توسيع نطاق الخدمات المهنية لمكاتب المراجعة في ليبيا .

٤-٢. الدراسة العملية :

في هذا الجزء من الفصل الحالي تم عرض مجتمعو عينة الدراسة وأداة الدراسة وأسلوب تحليل البيانات ، كما تم عرض الخصائص العامة للمشاركين في الدراسة ، والأساليب الإحصائية المستخدمة في معالجة بيانات الدراسة ،وذلك لتحقيق الهدف الدراسة وهو التعرف على إدراك المراجع الخارجي لأهمية توسيع نطاق الخدمات المهنية لمكاتب المراجعة في ليبيا .

٤-٢-١. أداة الدراسة :

اعتمد الباحث في هذه الدراسة على صحيفة الاستبانة كأداة لجمع البيانات اللازمة لاختبار فرضيات الدراسة وتحقيق أهدافها حيث اشتملت صحيفة الاستبانة على أربعة أقسام رئيسية على النحو التالي :

- **القسم الأول** بيانات متعلقة بالمراجعين المشاركين بالدراسة من حيث : (المؤهل العلمي – عدد سنوات الممارسة المهنية) .
- **القسم الثاني** تمثل هذا الجزء في مجموعة من الأسئلة المتعلقة إدراك المراجع الخارجي أهمية إدراج اعتماد الإقرار الضريبي ضمن خدمات المراجعة .
- **القسم الثالث** تمثل هذا الجزء في مجموعة من الأسئلة حول إدراك المراجع الخارجي لأهمية مراجعة الأدوات المالية ضمن خدمات المراجعة .
- **القسم الرابع** تمثل هذا الجزء في مجموعة من الأسئلة حول إدراك الخارجي لأهمية تقديم الخدمات الاستشارية ضمن خدمات المراجعة .

ولقياس درجة إدراك المراجع الخارجي لأهمية الخدمات الإضافية ، فقد استخدم في هذا الصدد مقياس ليكارت الخماسي والذي يعطي للمستقصي خيار الإجابة من بين خمسة بدائل بين (أوافق بشدة) (لا أوافق بشدة) ، وبأوزان مختلفة تتراوح ما بين ١-٥ نقاط .

٤-٢-٢. مجتمع وعينة الدراسة :

يتمثل مجتمع الدراسة على المراجعين المزاولين للمهنة من خلال مكاتبهم الخاصة . ونظراً لكبر مجتمع الدراسة ، وانتشار مفرداته في العديد من المدن ، بالإضافة إلى قيود الاقتصادية التي تمر بها البلاد بعد التحرير ، فإنه من الصعوبة استقصاء آراء المجتمع ومفرداته ، وبهذا اقتصرت الدراسة على مراجعي الحسابات الموجودين في مدينتي طرابلس و بنغازي وذلك للأسباب التالية :

١ أن نسبة المحاسبين القانونيين من فئة المكاتب الخاصة في مدينتي طرابلس وبنغازي إلى إجمالي عدد المراجعين في ليبيا تصل إلى ٧٨%* وهي في اعتقاد الباحث كافية لتمثل المجتمع .

٢ إن غالبية مكاتب المراجعة ذات الحجم الكبير ، والخبرة العالية والتي تتولى مهام مراجعة الحسابات ، معظم الشركات والمؤسسات الاقتصادية الكبرى تتركز في مدينتي طرابلس وبنغازي .

٣ صعوبة الحصر الدقيق لأسماء وعناوين مفردات مجتمع الدراسة الموجودين في بقية المدن الليبية ، وخاصة المراجعين المزاولين للمهنة من خلال مكاتبهم الخاصة .

وتم تحديد مجتمع الدراسة من المراجعين المرخص لهم بمزاولة المهنة في ليبيا من خلال اطلاع الباحث على الدراسات السابقة . حيث تعذر الوصول إلى نقابة المحاسبين والمراجعين القانونيين في بنغازي لعدم وجود مكان للنقابة حالياً ، كذلك عدم توفر المعلومات عن نقابة المحاسبين والمراجعين القانونيين في طرابلس بسبب انتقال المبنى وعدم توفر معلومات .

ويقدر عدد المراجعين القانونيين في ليبيا (١٤٣٠) مراجعا في كل مناطق ليبيا(الزوي ، سالمة ، ٢٠١١) . وانعدد المراجعين القانونيين المسجلين فعلاً بطرابلس (٦٥٠)مراجعاً ، أما عدد المراجعين المسجلين بفرع بنغازي بلغ عددهم (٤٧١) مراجعا .

---

*٧٨% = ١٠٠ × ———

عينة الدراسة :

تم إتباع أسلوب العينة العشوائية ، بأخذ عينة عشوائية من إجمالي عدد مراجعي الحسابات المسجلين بالنقابة العامة للمحاسبين والمراجعين العاملين بمدينتي طرابلس وبنغازي

والجدول رقم (٤ – ١) يبين عدد الاستمارات الموزعة ، وعدد الاستمارات المستردة ونسبة الردود :

جدول (٤-١) عدد الاستمارات الموزعة والمستردة

البيان	عدد الاستمارات	النسبة المئوية
الاستمارات الموزعة	١٠٦	%١٠٠
الاستمارات المستردة	٩٥	%٨٩
الاستمارات القابلة للتحليل	٨٨	%٨٣

٤-٢-٣. أسلوب تحليل البيانات :

لتحليل البيانات واستخلاص النتائج تم الاعتماد في هذه الدراسة على مجموعة تحاليل الحزم الإحصائية (SPSS) ،ذلك من خلال استخدام الأساليب الإحصائية الآتية :

١. أسلوب التحليل الوصفي (الإحصاء الوصفي) :

استخدم هذا الأسلوب في تحليل البيانات التي تم جمعها في القسم الأول من صحيفة الاستبانة والمخصص للبيانات المتعلقة بالمشاركين في الدراسة .

٢. أسلوب التحليل الاستدلالي (الإحصاء ألاستنتاجي) :

تم الاعتماد على التحليل الاستدلالي في تحليل البيانات التي تم جمعها عن طريق كل من القسم الثاني، والثالث ، والرابع من صحيفة الاستبانة ، والتي احتوت على مجموعة من الأسئلة بهدف اختبار فرضيات الدراسة ، وقد تمت صياغة الاستبانة وفقاً لمقياس ليكارث ذي الخمس درجات ، ويبدو أنه من المفيد في بداية هذه الجزئية توضيح درجات مقياس ليكارث و ذلك من خلال الجدول رقم (٤-٢) الآتي :

جدول (٤-٢) مستوى درجة الموافقة وفقاً لمقياس ليكارث

مستوى الموافقة	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
الدرجة	٥	٤	٣	٢	١

وقد تم اعتبار أن المتوسط الحسابي لخيارات الإجابات (٣) درجات والذي يقابل مستوى درجة الموافقة (محايد) ، باعتباره الحد الفاصل في مقياس ليكارت ذي الخمس درجات، حيث يقع في وسط الإجابات ما بين (أوافق ، لا أوافق) ، مما يعني أن هذا المستوى لا يمكن تصنيفه إلى الجانب الأيمن (أوافق بشدة ، وأوافق) ، كما لا يمكن تصنيفه إلى الجانب الأيسر (لا أوافق ، ولا أوافق بشدة) ، وعليه فلن يتم قبول أي إجابة أقل من أو تساوي (٣) درجات ، أما الدرجة التي سوف يتم قبولها ويمكن اعتبارها إيجابية هي الدرجة أكبر من (٣) أي قبول مستوى الموافقة (أوافق ، وأوافق بشدة) .

ولاختبار كل فرضية من فرضيات الدراسة تم استخدام الاختبار الإحصائي (t) حيث تم إتباع الخطوات الأساسية الآتية :

١. تم إجراء الاختبار الإحصائي لكل فرضية وفقاً للشرط الآتي :

$H_0 = \mu \leq 3$

$H_1 = \mu > 3$

٢. تم استخدام (قيمة P-Value) والتي عرفها بعض الكتاب بأنها : "أصغر مستوى معنوية لـ a= ٠.٠١ والتي عندها يمكن أن نرفض الفرضية الإحصائية (H_0)" (اللافي ، ٢٠٠٣ ، ص١١٧) حيث أنه :

أ- إذا كانت قيمة P-Value ≤ ٠.٠١ ، فإنه يتم رفض الفرضية الإحصائية H_0 مقابل الفرضية الإحصائية H_1.

ب- إذا كانت P-Value> ٠.٠١ ، فإنه يتم قبول الفرضية الإحصائية H_0 مقابل الفرضية الإحصائية H_1.

وقد تم استخدام الاختبار الإحصائي (t) لاختبار فرضيات الدراسة ، ومن خصائص اختبار (t) والتي جعلته مناسباً لهذه الدراسة إنه يستخدم في حالة العينات الكبيرة والصغيرة ويعتمد توزيع (t) على المعادلة التالية :

حيث أن X متوسط العينة ، m_0 متوسط المجتمع ، S الانحراف المعياري للعينة ، n حجم العينة .

وترفض الفرضية الصفرية H_0 ، وتقبل الفرضية البديلة H_1 ، إذا كانت قيمة (t) المحسوبة أكبر من قيمة (t) الجدولية ، وأن P-Value أقل من مستوى المعنوية a والعكس صحيح .

٤-٢-٤. تحليل بيانات الدراسة :

يهدف هذا الجزء إلى عرض بيانات الدراسة وتحليلها ، وقد تم تقسيمه إلى جزئين :

الجزء الأول : التحليل الوصفي للبيانات .

الجزء الثاني : اختبار فرضيات الدراسة .

٤-٢-٤-١. التحليل الوصفي للبيانات :

يتناول هذا الجزء تحليلاً وصفياً للبيانات التي تم تجميعها من صحيفة الاستبانة للوصول إلى نتائج مبدئية حول مشكلة الدراسة ، وقد قسم هذا الجزء إلى أربعة أقسام رئيسية وهي :

- **القسم الأول** :تضمن تحليلاً وصفياً للمعلومات العامة عن المشاركين لتحديد مدى الثقة في المعلومات المتحصل عليها .

- **القسم الثاني** : تضمن تحليل الأسئلة الخاصة بإدراك المراجع الخارجي لأهمية إدراج اعتماد الإقرار الضريبي ضمن خدمات المراجعة .

- **القسم الثالث** : تضمن تحليل الأسئلة المتعلقة بإدراك المراجع الخارجي لأهمية مراجعة الأدوات المالية المشتقة ضمن خدمات المراجعة .

- **القسم الرابع** : تضمن تحليل الأسئلة المتعلقة بتقديم الخدمات الاستشارية ضمن خدمات المراجعة .

القسم الأول : تحليل المعلومات العامة عن المشاركين :

خصص هذا الجزء لتحليل الخصائص الشخصية للعينة من حيث (المؤهل العلمي ، عدد سنوات الخبرة) .

١. يوضح الجدول رقم (٤-٣) توزيع المشاركين حسب مؤهلاتهم العلمية ، حيث نلاحظ من الجدول أن نسبة (٢٧%) من المشاركين يحملون درجة التخصص العالي(دكتوراه ،وماجستير) ونسبة (٦٤%) من المشاركين يحملون درجة بكالوريوس في المحاسبة ، في حين أن (١٠%) من المشاركين يحملون درجة دبلوم عالي في المحاسبة ، وهذا يدل على تفاوت العلمي للمراجعين ، مما يساعد على تحقيق هدف الدراسة .

الجدول (٤-٣) توزيع المشاركين حسب مؤهلاتهم العلمية

المؤهل العلمي	عدد الأفراد	النسبة
تخصص عالي (دكتواره ،ماجستير)	٢٣	%٢٧
بكالوريوس	٥٦	%٦٤
دبلوم عالي	٩	%١٠
الإجمالي	٨٨	**%١٠٠**

٢. توزيع العينة على أساس عدد سنوات الممارسة للمراجعين الخاضعين للدراسة :

يوضح الجدول رقم (٤-٤) كيفية توزيع العينة على أساس عدد سنوات الممارسة للمراجعين الخاضعين للدراسة ، حيث تبين أن نسبة (٤٩%) من المراجعين المشاركين في الدراسة يمارسون المهنة منذ ١٠ سنوات فأكثر ، وأن نسبة (١٨%) من المشاركين في الدراسة يمارسون المهنة من ٦ إلى أقل من ١٠ سنوات وأن نسبة (١٩%) من المشاركين في الدراسة يمارسون المهنة من ٣ إلى أقل من ٦ سنوات ، وأن ما نسبته (١٤%) من المشاركين في الدراسة يمارسون المهنة لفترة أقل من ٣سنوات ، ونلاحظ أن النسب المبينة في الجدول تعطي انطباعاً على أن العينة تشمل فئات متنوعة من المراجعين من حيث عدد سنوات ممارستهم للمهنة مما يساعد الدراسة على تحقيق هدفها.

الجدول رقم (٤-٤) توزيع المشاركين حسب سنوات ممارسة المهنة

سنوات الممارسة	عدد الأفراد	النسبة
أقل من ٣ سنوات	١٢	%١٤
من ٣ إلى أقل من ٦ سنوات	١٧	%١٩
من ٦ إلى أقل من ١٠ سنوات	١٦	%١٨
من ١٠ سنوات فأكثر	٤٣	%٤٩
الإجمالي	**٨٨**	**%١٠٠**

القسم الثاني : إدراك المراجع الخارجي لأهمية إدراج اعتماد الإقرار الضريبي

عند احتساب المتوسطات الحسابية ، والانحرافات المعيارية للأسئلة المتعلقة إدراك المراجع الخارجي لأهمية اعتماد الإقرار الضريبي ضمن خدمات المراجعة ، كما هو موضح بالجدول (٤-٥) ، أمكنالتعرف علرأي المراجعين المشاركين بالدراسة في إدراك المراجع الخارجي لأهمية إدراج اعتماد الإقرار الضريبي ضمن خدمات المراجعة ، إذا ما علم بأن متوسط المقياس المستخدم في الاستبانة هو (٣.٠) [*] ، وبمقارنة متوسطات الإجابات مع متوسط المقياس وجد أن المتوسطات الحسابية لجميع الأسئلة أكبر من المتوسط الحسابي للمقياس ، ومن خلال الجدول (٤-٥) ، نلاحظ أن أكثر سؤال تحصل على أكبر أهمية هو رقم ٦ إذ بلغ المتوسط (٤.٤٢) ، وهذه أعلى قيمة للمتوسط مقارنة مع المتوسطات الحسابية لبقية الأسئلة ، كما بلغ الانحراف المعياري لهذا السؤال (٠.٨١٢) حيث يعد منخفضاً عن الانحرافات المعيارية الأخرى الواردة في الجدول ، وهذا يدل على اتفاق المشاركين في الدراسة إلى حد ما (أو قلة التباين في آرائهم)حول يجب أن لا يعتمد المراجع الإقرار الضريبي دون أن يكون مؤهلاً تأهيلاً علمياً وعملياً ، أما السؤال الذي يليه في الأهمية من حيث الاتجاه العام للمشاركين في الدراسة هو سؤال رقم (٢) المتعلق (اعتماد الإقرار الضريبي ، سيساعد في حل كثير من المشاكل والتي منها التهرب الضريبي ، وانخفاض حصيلة الضريبة) حيث بلغ المتوسط الحسابي (٤.١٣٦) وانحراف معياري (٠.٨٦٠) ، ثم يأتي في المرتبة الثالثة من حيث الأهمية السؤال رقم (١) وهو (إسناد دور اعتماد الإقرار الضريبي ضمن إطار خدمات المراجع الخارجي ، سيسهم ذلك في

[*] – المتوسط الحسابي الفرضي حسب مقياس لكيارث الخماسي

تحسين وتطوير مهنة المراجعة) حيث بلغ المتوسط الحسابي لهذا السؤال (٤.٠٠٠) وانحراف معياري (٠.٨٩٦) .

أما في المرتبة الرابعة من الأهمية وهو السؤال رقم (٤) (اعتماد الإقرار الضريبي من قبل المراجع الخارجي لا يؤثر على استقلاليته) وذلك بمتوسط حسابي (٣.٨١٢) وانحراف معياري (٠.٩٨٨) وهذا المتوسط يعتبر دليل قوي على أن الاعتماد الإقرار الضريبي لا يؤثر على استقلالية المراجع في اعتماده للإقرارات الضريبية ، ويأتي في المرتبة الخامسة من الأهمية السؤال رقم (٤) وهو (قانون مزاولة المهنة رقم (١١٦) لسنة ١٩٧٣ أخطأ بعدم منح المراجع ترخيص اعتماد الإقرار الضريبي ضمن خدمات المراجعة) وذلك بمتوسط حسبي (٣.٧٥٠) وانحراف معياري (١.٠٩٥) ويعتبر هذا المؤشر كبير إذ أن أغلبية المشاركين يرون أن القانون أخطأ بعدم منح الترخيص للمراجع باعتماده الإقرار الضريبي ، أما في المرتبة السادسة من الأهمية هو السؤال رقم (٥) وهو (اعتماد الإقرار الضريبي من قبل المراجع الخارجي يساعد في زيادة تحصيل الضريبة) ، وذلك بمتوسط حسابي (٣.٦٨١) وانحراف معياري (٠.٩٨٨) .

أما في المرتبة السابعة من الأهمية هو السؤال رقم (٢) وهو (أنت متابع للمعايير والإرشادات التي تصدرها المنظمات المهنية بخصوص إعداد الإقرار واعتماده) وذلك بمتوسط حسابي (٣.٦٠٢) وانحراف معياري (٠.٩٢٨) ، وفي المرتبة الثامنة من الأهمية يأتي السؤال رقم (٧) وهو (تستخدم التقديرات في الأحوال التي يكون فيها من الصعب الحصول على بيانات دقيقة لإعداد الإقرار الضريبي) وذلك بمتوسط حسابي (٣.٥٠٠) وانحراف معياري (٠.٩٠٩) ، وفي المرتبة التاسعة من الأهمية يأتي السؤال رقم (٨) وهو (من خلال إعدادك للإقرار ، واجهتك مشاكل مع الممول في إعداد الإقرار الضريبي) وذلك بمتوسط حسابي بلغ (٣.٣٨٦) وانحراف معياري (١.٠٧٦) .

ونستنتج من خلال آراء المشاركين أن هناك اتفاق على إدراك المراجع الخارجي لأهمية إدراج اعتماد الإقرار الضريبي ضمن خدمات المراجعة حيث بلغ المتوسط الحسابي العام (٣.٨١٠) والانحراف المعياري (٠.٤٦٨) وهو أكبر من المتوسط المقياس (٣) مما يدل على موافقة المشاركين بدراسة بدرجة كبيرة من الأهمية على إدراج اعتماد الإقرار الضريبي ضمن خدمات المراجعة .

الجدول رقم (٤-٥)

إدراك المراجع الخارجي لأهمية إدراج اعتماد الإقرار الضريبي ضمن خدمات المراجعة

العبارات	موافق تماماً		موافق		محايد		غير موافق		غير موافق بشدة		متوسط المرجع	الانحراف المعياري
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%		
١. إسناد دور اعتماد الإقرار الضريبي ضمن إطار خدمات المراجع الخارجي سيهم ذلك في تحسين وتطوير مهنة المراجعة .	٢٤	٢٧.٣	٤٩	٥٥.٧	٨	٩.١	٥	٥.٧	٢	٢.٣	٤.٠٠٠	٠.٨٩٦
٢. أنت متابع للمعايير والإرشادات التي تصدرها المنظمات المهنية بخصوص إعداد الإقرار واعتماده .	١٤	١٥.٩	٣٧	٤٢.٠	٢٦	٢٩.٥	١٠	١١.٤	١	١.١	٣.٦٠٢	٠.٩٢٨
٣. اعتماد الإقرار الضريبي سيساعد في حل كثير من المشاكل والتي منها التهرب الضريبي وانخفاض حصيلة الضريبة .	٣٤	٣٨.٦	٣٧	٤٢.٠	١٢	١٣.٦	٥	٥.٧	-	-	٤.١٣٦	٠.٨٦٠
٤. قانون مزاولة المهنة رقم (١١٦) لسنة ١٩٧٣ أخطأ بعدم منح المراجع ترخيص اعتماد الإقرار الضريبي ضمن خدمات المراجعة .	٢٦	٢٩.٥	٢٩	٣٣.٠	٢١	٢٣.٩	٩	١٠.٢	٣	٣.٤	٣.٧٥٠	١.٠٩٥
٥. اعتماد الإقرار الضريبي من قبل المراجع الخارجي يساعد في زيادة تحصيل الضريبة .	١٩	٢١.٦	٣٥	٣٩.٨	٢٢	٢٥.٠	١١	١٢.٥	١	١.١	٣.٦٨١	٠.٩٨٨
٦. يجب على المراجع أن لا يقبل الخدمة في المجال الضريبي دون أن يكون مؤهلاً تأهيلاً علمياً وعملياً لتقديم هذه الخدمات .	٥٢	٥٩.١	٢٤	٢٧.٣	٩	١٠.٢	٣	٣.٤	-	-	٤.٤٢٠	٠.٨١٢
٧. تستخدم التقديرات في الأحوال التي يكون فيها من الصعب الحصول على بيانات دقيقة لإعداد الإقرار الضريبي .	١٠	١١.٤	٣٧	٤٢.٠	٣٠	٣٤.١	٩	١٠.٢	٢	٢.٣	٣.٥٠٠	٠.٩٠٩
٨. من خلال إعدادك للإقرار واجهتك مشاكل مع الممول في إعداد الإقرار الضريبي .	١٢	١٣.٦	٣٢	٣٦.٤	٢٨	٣١.٨	١٠	١١.٤	٦	٦.٨	٣.٣٨٦	١.٠٧٦
٩. اعتماد الإقرار الضريبي من قبل المراجع الخارجي لا يؤثر على استقلاليته	٢٢	٢٥.٠	٤٠	٤٥.٥	١٦	١٨.٢	٨	٩.١	٢	٢.٣	٣.٨١٢	٠.٩٨٨

القسم الثالث : إدراك المراجع الخارجي لأهمية مراجعة الأدوات المالية .

يتضح من خلال الجدول رقم (٤-٦)أن المتوسطات الحسابية لجميع الأسئلة المتعلقة إدراك المراجع الخارجي لأهمية مراجعة الأدوات المالية المشتقة ، كانت قيمها أكبر من المتوسط المقياس (٣) ، وقد كان أكثر الأسئلة أهمية هو السؤال رقم (٤) (يجب أن يمتلك المراجع الخارجي المهارات في مجال الرياضيات والإحصاء لمراجعة المشتقات المالية) وذلك بمتوسط حسابي (٤.٠٧٩) وانحراف معياري (٠.٩٣٧) وهذا يعتبر دليلاً كما جاء في المعيار (٩٢) لمراجعة المشتقات حيث نص " يجب أن يمتلك المراجع المهارات في مجال الرياضيات والإحصاء " حيث جاءت أغلب الآراء حول هذا السؤال إيجابية يجب امتلاك هذه المهارات ، أما في المرتبة الثانية من الأسئلة يأتي (٢) وهو (تطوير دور المراجع ليشمل مراجعة الأدوات المالية سيقلل من فجوة التوقعات في المراجعة الناتجة من التعامل مع هذه الأدوات) وذلك بمتوسط حسابي (٤.٠٤٥) وانحراف معياري (٠.٩٠٨) ويبين هذا متوسط على حرص المراجعين على عدم وجود فجوة بين المراجع والمستثمر الذي يريد استثمار في المشتقات المالية ، أما في المرتبة الثالثة من الأسئلة رقم (٦) وهو (تعقد جمع وتقييم أدلة الإثبات الناتجة عن التداول الالكتروني للمشتقات المالية ، يلعب دوراً في قبول عملية مراجعة المشتقات المالية) وذلك بمتوسط حسابي (٣.٧٢٧) وانحراف معياري (٠.٩٠٦) وهذا المؤشر يدل على أن المشتقات المالية التي تداول الكترونياً يوجد فيها تقصير عند مراجعتها ، وفي المرتبة الرابعة من الأسئلة رقم (٥) وهو (تحتاج إلى الاستعانة بخبراء أو متخصصين للمساعدة على مراجعة المشتقات المالية) إذ بلغ المتوسط الحسابي (٣.٦٠٢) وانحراف معياري (٠.٩٦٥) ، أما في المرتبة الخامسة من الأسئلة رقم (٣) وهو (تعتبر مشكلة زيادة الاختبارات على المشتقات المالية ، سبب في عدم قيام المراجع بمراجعة المشتقات المالية) وذلك بمتوسط حسابي بلغ (٣.٣٧٥) وانحراف معياري (٠.٩٠٠) ، أما في المرتبة الأخيرة من الأهمية يأتي السؤال رقم (١) وهو (التأهيل الحالي للمراجع الخارجي كافي لقيامه بمراجعة الأدوات المالية المشتقة) حيث بلغ المتوسط الحسابي (٣.١٠٢) وانحراف معياري (١.٠٥٠) ويعتبر هذا المؤشر أكبر بقليل من المتوسط (٣.٠) وهذا يدل على موافقة بعض المشاركين بدرجة متوسطة أن التأهيل الحالي للمراجع كافي لمراجعة الأدوات المالية المشتقة. وبحساب المتوسط العام وجد أنه يميل نحو الارتفاع (٣.٦٥٥) وبانحراف معياري (٠.٥٥١) وهذا يدل على إدراك المراجع الخارجي لأهمية مراجعة الأدوات المالية ضمن خدمات المراجعة .

الجدول رقم (٤-٦)

إدراك المراجع الخارجي لأهمية مراجعة الأدوات المالية

العبارات	موافق تماماً		موافق		محايد		غير موافق		غير موافق بشدة		المتوسط المرجع	الانحراف المعياري
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%		
١. التأهيل الحالي للمراجع الخارجي كافي لقيامه بمراجعة الأدوات المالية المشتقة .	٧	٨.٠	٣٠	٣٤.١	١٨	٢٠.٥	٣١	٣٥.٢	٢	٢.٣	٣.١٠٢	١.٠٥٠
٢. تطوير دور المراجع ليشمل مراجعة الأدوات المالية سيقلل من فجوة للتوقعات في المراجعة الناتجة من التعامل مع هذه الأدوات .	٢٩	٣٣.٠	٤٢	٤٧.٧	١٠	١١.٤	٦	٦.٨	١	١.١	٤.٠٤٥	٠.٩٠٨
٣. تعتبر مشكلة زيادة الاختبارات على المشتقات المالية ، سبب في عدم قيام المراجع بمراجعة المشتقات المالية .	١٠	١١.٤	٢٨	٣١.٨	٣٥	٣٩.٥	١٥	١٧٠	-	-	٣.٣٧٥	٠.٩٠٠
٤. يجب أن يمتلك المراجع الخارجي المهارات في مجال الرياضيات والإحصاء لمراجعة المشتقات المالية .	٣٥	٣٩.٨	٣٢	٣٦.٤	١٤	١٥.٩	٧	٨.٠	-	-	٤.٠٧٩	٠.٩٣٧
٥. تحتاج إلى الاستعانة بخبراء أو متخصصين للمساعدة على مراجعة المشتقات المالية .	١٥	١٧.٠	٣٧	٤٢٠	٢٣	٢٦.١	١٢	١٣.٦	١	١.١	٣.٦٠٢	٠.٩٦٥
٦. تعقد جمع وتقييم أدلة الإثبات الناتجة عن التداول الالكتروني للمشتقات المالية ، يلعب دور في قبول عملية مراجعة المشتقات .	١٦	١٨.٢	٤٢	٤٧.٧	٢١	٢٣.٩	٨	٩.١	١	١.١	٣.٧٢٧	٠.٩٠٦

القسم الرابع : إدراك المراجع الخارجي لأهمية تقديم الخدمات الاستشارية.

يتضح من الجدول رقم (٤-٧) أن المتوسطات الحسابية لجميع الأسئلة المتعلقة بإدراك المراجع الخارجي لأهمية تقديم الخدمات الاستشارية كانت أكبر من المتوسط المقياس (٣.٠) ، حيث جاء السؤال رقم (١) (بصفتك خبير ومراجع قانوني ، يقوم مكتبك بتقديم خدمات استشارية إدارية) في المرتبة الأولى وذلك بمتوسط حسابي (٤.١١٣) وانحراف معياري (٠.٨٥٠) حيث كانت أغلب آراء المشاركين بتقديم خدمات استشارية وبشدة حيث بلغت نسبة الأتعاب في تقديم الخدمات الاستشارية من ٠-أقل ٢٥% هو ٥١.١% مقارنة بأتعاب المراجعة لتقليدية ، من ٢٥% إلى أقل من ٧٥% بلغ ٤٥.٥% مقارنة بأتعاب المراجعة التقليدية ، من ٧٥% إلى ١٠٠% بلغ ٣.٤% مقارنة بأتعاب المراجعة التقليدية ، أما في المرتبة الثانية من الأسئلة رقم (٥) وهو (لحجم المكتب دور كبير في تقديم الخدمات الاستشارية) حيث بلغ المتوسط الحسابي (٤.٠٥٦) والانحراف المعياري (١.٠٠٩) ويبين هذا السؤال على اتفاق أغلب آراء المشاركين على أن لحجم المكتب دوراً كبيراً في تقديم الخدمات الاستشارية ، أما في المرتبة الثالثة من الأسئلة يأتي رقم (٤) وهو (هناك طلب على الخدمات الاستشارية من فروع الشركات الأجنبية في ليبيا) وذلك بمتوسط حسابي (٣.٧٣٨) وانحراف معياري (٠.٨٩٠) وهذا يدل أن هناك طلباً من الشركات الأجنبية التي لها فروع في ليبيا بأن يقوم المراجع الخارجي بتقديم خدمات استشارية لديها ، ويأتي في المرتبة الرابعة من الأسئلة رقم (٢) وهو (ارتفاع أتعاب الخدمات الاستشارية هو عامل مهم في تقديم هذه الخدمات) حيث بلغ المتوسط الحسابي (٣.٧٢٧) وانحراف معياري (١.١١١) وهذا يدل على أن أتعاب الخدمات الاستشارية تلعب دوراً مهماً في تقديم الخدمات المهنية لدى العملاء .

أما في المرتبة الخامسة والسادسة من الأسئلة يأتي رقم (٧) والسؤال رقم (٦) وهما (تعتبر زيادة درجة المنافسة بين مكاتب المراجعة في ليبيا أهم الأسباب التي دفعت المكاتب لتقديم هذه الخدمات المهنية) (يمكن اعتبار أن التنافس في بيئة الأعمال في ليبيا هو الذي أدى إلى تقديم الخدمات الاستشارية من قبل المراجع الخارجي) حيث بلغت المتوسطات الحسابية (٣.٦٧٠)(٣.٦٧٠) وانحراف معياري (١.١٢١)(١.٠٠٢) وهذا يدل أن آراء المشاركين في هاذين السؤالين اتفقوا على أن زيادة درجة المنافسة بين المكاتب والأعمال له دور مهم في تقديم هذه الخدمات المهنية، أما في المرتبة السابعة من الأسئلة يأتي رقم (٣) وهو (تستعين بخبراء في مجالات تقديم الخدمات الاستشارية) حيث بلغ المتوسط الحسابي (٣.٥٥٦) وانحراف معياري (١.٠٣٧) ويعتبر هذا المتوسط كبير مقارنة بمتوسط المقياس (٣.٠) لكن آراء

المشاركين في هذا السؤال كانت أقل مقارنة بآراء في الأسئلة الأخرى . وبالنظر إلى المتوسط العام نجد (٣.٧٩٠) والانحراف المعياري (٠.٥٣٨) مما يدل على موافقة المشاركين بالدراسة على إدراك المراجع الخارجي لأهمية تقديم خدمات استشارية ضمن خدمات المراجعة ،إذ سيسهم في توسيع نطاق خدماتهم المهنية .

الجدول رقم (٤-٦)

إدراك المراجع الخارجي لأهمية تقديم الخدمات الاستشارية

العبارات	موافق تماماً		موافق		محايد		غير موافق		غير موافق بشدة		المتوسط المرجع	الانحراف المعياري
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%		
١. بصفتك خبير ومراجع قانوني ، يقوم مكتبك بتقديم خدمات استشارية للعملاء .	٣٢	٣٦.٤	٣٨	٤٣.٢	١٥	١٧.٠	٢	٢.٣	١	١.١	٤.١١٣	٠.٨٥٠
٢. ارتفاع أتعاب الخدمات الاستشارية هو العامل في تقديم هذه الخدمات .	٢٥	٢٨.٤	٣٢	٣٦.٤	١٥	١٧.٠	١٤	١٥.٩	٢	٢.٣	٣.٧٢٧	١.١١١
٣. تستعين بخبراء في مجالات تقديم الخدمات الاستشارية .	١٨	٢٠.٥	٣٠	٣٤.١	٢٤	٢٧.٣	١٥	١٧.٠	١	١.١	٣.٥٥٦	١.٠٣٧
٤.هناك طلب على الخدمات الاستشارية من فروع الشركات الأجنبية في ليبيا .	١٦	١٨.٢	٤١	٤٦.٦	٢٥	٢٨.٤	٤	٤.٥	٢	٢.٣	٣.٧٣٨	٠.٨٩٠
٥.لحجم المكاتب دور كبير في تقديم الخدمات الاستشارية .	٣٤	٣٨.٦	٣٧	٤٢.٠	٦	٦.٨	١٠	١١.٤	١	١.١	٤.٠٥٦	١.٠٠٩
٦. يمكن اعتبار أن التنافس في بيئة الأعمال في ليبيا هو الذي أدى إلى تقديم الخدمات الاستشارية من قبل المراجع الخارجي .	١٨	٢٠.٥	٣٨	٤٣.٢	١٨	٢٠.٥	١٣	١٤.٨	١	١.١	٣.٦٧٠	١.٠٠٢
٧. تعتبر زيادة درجة المنافسة بين مكاتب المراجعة في ليبيا أحد الأسباب التي دفعت المكاتب لتقديم هذه الخدمات المهنية .	٢٤	٢٧.٣	٢٩	٣٣.٠	٢٠	٢٢.٧	١٢	١٣.٦	٣	٣.٤	٣.٦٧٠	١.١٢١

الجدول رقم (٤-٨) : يبين نسبة أتعاب الخدمات الاستشارية مقارنة بأتعاب المراجعة التقليدية

البيان	العدد	النسبة
٠ – أقل من ٢٥%	٤٥	٥١.١
٢٥% - أقل من ٧٥%	٤٠	٤٥.٥
٧٥% - ١٠٠%	٣	٣.٤
الإجمالي	**٨٨**	**١٠٠%**

٤-٣. اختبار فرضيات الدراسة :

من خلال التحليل الوصفي الوارد في الجزء السابق من هذا الفصل تم التوصل إلى نتائج مبدئية عن رأي المشاركين في الدراسة حول مدى إدراك المراجع الخارجي لأهمية توسيع نطاق الخدمات المهنية لمكاتب المراجعة في ليبيا ، إلا أن تعميم النتائج لا يأتي إلا بعد التحقق فيهما إذا كانت اتجاهات المشاركين حول فرضيات الدراسة ذات دلالة إحصائية من عدمه ، لذا فإن هذا الجزء يتناول اختبار فرضيات الدراسة إحصائياً ، وذلك باستخدام اختبار (t) الإحصائي حيث يتم اختبار الفرضيات إحصائياً وفقاً للشروط التالية :

$H_0 = \mu \leq 3$

$H_1 = \mu > 3$

وذلك عند مستوى المعنوية a والتي تم استخدامها في هذه الدراسة عند مستوى معنوية a=0.01 . رفض الفرضية الصفرية H_0 عندما تكون :

$$P\text{-Value} \leq ٠.٠١$$

٤-٣-١. أولاً : اختبار الفرضية الفرعية الأولى :

لغرض اختبار الفرضية الفرعية الأولى من الناحية الإحصائية تمت صياغتها في شكل فرضية صفرية وفرضية البديلة .

_ الفرضية الصفرية H_0 : لا يدرك المراجع الخارجي أهمية إدراج اعتماد الإقرار الضريبي سيسهم في توسيع نطاق خدماته المهنية .

_ الفرضية البديلة H_1 : يدرك المراجع الخارجي أهمية إدراج اعتماد الإقرار الضريبي سيسهم في توسيع نطاق خدماته المهنية .

وقد تبين من خلال الجدول (٤-٩) أن P-Value = 0.000 وهي أقل من قيمة مستوى المعنوية a = 0.01 " الحد الفاصل بين الرفض و القبول "، كما تبين أيضاً أن قيمة (tالمحسوبة 16.233)(وهي أكبر من القيمة الجدولية والتي تساوي (2.33) وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة وبالتالي يدرك المراجع الخارجي أهمية إدراج اعتماد الإقرار الضريبي سيسهم في توسيع نطاق خدماته المهنية .

٤-٣-٢. اختبار الفرضية الفرعية الثانية :

تمت صياغة الفرضية الفرعية الثانية إلى فرضية صفرية ، وفرضية بديلة على النحو التالي :

- الفرضية الصفرية H_0 : لا يدرك المراجع الخارجي أهمية مراجعة الأدوات المالية سيسهم في توسيع نطاق خدماته المهنية .
- الفرضية البديلة H_1 : يدرك المراجع الخارجي أهمية مراجعة الأدوات المالية سيسهم في توسيع نطاق خدماته المهنية .

ويوضح الجدول (٤-٩) أن قيمة P-Value = 0.000 وهي أقل من قيمة مستوى المعنوية a = 0.01، كما تبين أيضاً أن قيمة (tالمحسوبة 11.141)(وهي أكبر من القيمة الجدولية والتي تساوي (2.33) وعليه نرفض الفرضية الصفرية لصالح الفرضية البديلة ، و بذلك يمكن القول بأن يدرك المراجع الخارجي أهمية مراجعة الأدوات المالية سيسهم في توسيع نطاق خدماته المهنية.

٤-٣-٣ ثالثاً : اختبار الفرضية الفرعية الثالثة :

لغرض اختبار الفرضية الفرعية الثالثة إحصائياً تمت صياغتها إلى فرضية صفرية ، وفرضية بديلة كالآتي :

- الفرضية الصفرية H_0 : لا يدرك المراجع الخارجي أهمية تقديم الخدمات الاستشارية سيسهم في توسيع نطاق خدماته المهنية .
- الفرضية البديلة H_1 :يدرك المراجع الخارجي أهمية تقديم الخدمات الاستشارية سيسهم في توسيع نطاق خدماته المهنية .

اتضح من الجدول (٤-٩) أن قيمة P-Value = 0.000 وهي أقل من قيمة مستوى المعنوية a = 0.01 ، كما تبين أيضاً أن قيمة (tالمحسوبة 13.763)(وهي أكبر من القيمة الجدولية والتي تساوي (2.33) وعليه نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة ، وبالتالي يمكن القول بأنه يدرك المراجع الخارجي أهمية تقديم الخدمات الاستشارية سيسهم في توسيع نطاق خدماته المهنية .

الجدول رقم (٤-٩)

نتائج استخدام الاختبار الإحصائي (t)

البيان	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة (t) المحسوبة	P-Value
- يدرك المراجع الخارجي أهمية إدراج اعتماد الإقرار الضريبي سيسهم في توسيع نطاق خدماته المهنية .	٣.٨١٠	٠٣٤٦٨	١٦.٢٣٣	٠.٠٠٠
- يدرك المراجع الخارجي أهمية مراجعة الأدوات المالية سيسهم في توسيع نطاق خدماته المهنية .	٣.٦٥٥	٠.٥٥١	١١.١٤١	٠.٠٠٠
- يدرك المراجع الخارجي أهمية تقديم الخدمات الاستشارية سيسهم في توسيع نطاق خدماته المهنية .	٣.٧٩٠	٠.٥٣٨	١٣.٧٦٣	٠.٠٠٠

النتائج والتوصيات

٤-٤. نتائج الدراسة :

يتناول هذا الجزء النتائج التي تم التوصل إليها في هذه الدراسة وذلك بناءً على التحليل الوصفي للبيانات التي تم تجميعها على الاختبارات الإحصائية لفرضيات الدراسة ، حيث تم التوصل إلى النتائج الآتية :

١. موافقة المراجعين المشاركين في الدراسة على أهمية إدراج اعتماد الإقرار الضريبي ضمن خدمات المراجعة ، حيث سيسهم في توسيع نطاق خدماتهم المهنية .

٢. أخطأ قانون رقم (١١٦) لسنة ١٩٧٣ لمزاولة المهنة بعدم منح ترخيص اعتماد الإقرار الضريبي للمراجع القانوني ، حيث سيسهم ذلك في حل الكثير من المشاكل والتي منها التهرب الضريبي ، وزيادة تحصيل الضريبة من الممول .

٣. أكد المراجعين المشاركين في الدراسة أن اعتماد الإقرار الضريبي لا يفسد استقلال المراجع الخارجي استقلالاً تاماً .

٤. موافقة المراجعين المشاركين في الدراسة على أهمية مراجعة الأدوات المالية ، حيث سيسهم في توسيع نطاق خدماتهم المهنية .

٥. أكد المراجعين على ضرورة امتلاك المراجع الخارجي المهارات في مجال الرياضيات والإحصاء في مراجعة الأدوات المالية المشتقة ، وهذا يدل على أن المراجع الخارجي يدرك أهمية الأدوات المالية وصفة تعقيدها عند التعامل معها .

٦. موافقة المراجعين المشاركين في الدراسة على أهمية تقديم الخدمات الاستشارية في توسيع نطاق خدماتهم المهنية .

٧. كانت نسبة الأتعاب من الخدمات الاستشارية مقارنة بالمراجعة التقليدية نسبة جيدة لدخل مكاتب المراجعة ، وهذا يدل على إن المراجع الخارجي يحرص على تقديم هذه الخدمات .

٨. أوضحت النتائج التحليلية أنه يوجد طلب على الخدمات الاستشارية من فروع الشركات الأجنبية الموجودة في ليبيا .

٤-٥ . التوصيات :

- تفعيل برنامج مراقبة جودة الأداء المهني بما يضمن التزام هذه المكاتب بتقديم الخدمات الأخرى بمستوى جيد .
- تنمية مهارات وقدرات المراجعين أثناء ممارستهم لهذه الخدمات من خلال مشاركتهم في الدورات التدريبية المتخصصة ، مع استمرار التدريب والتطوير المستمر لهم .
- إعداد مناهج علمية من قبل الأكاديميين تتعلق بالأدوات المالية المشتقة وتوضيح أهميتها بالنسبة للمستثمر وخطورة التعامل معها .
- العمل على إنشاء جهة مهنية مشرفة تعمل على تنظيم ممارسة الخدمات الاستشارية ، ويكون من اختصاصها وضع المعايير التي تتلائم مع البيئة الليبية والإشراف والرقابة على أداء ممارس الخدمات الاستشارية .

6-4 . المقترحات :

بعد الانتهاء من هذه الدراسة وجد الباحث أن أهم مجلات البحث المقترحة ما يلي :

- استكمال هذه الدراسة وذلك بإجراء دراسة ميدانية يدرس فيها أثر اعتماد الإقرار الضريبي من قبل المراجع على إيرادات الخزانة العامة .
- استكمال هذه الدراسة وذلك بإجراء دراسة استكشافية يدرس فيها المعايير الخاصة بالخدمات الاستشارية ومدى تطبيقها من قبل المراجع الخارجي في ليبيا .

قائمة المراجع والمصادر

الكتب :

١ - الصحن ، عبد الفتاح (١٩٩٤). أصول المراجعة. بدون طبعة . جامعة الإسكندرية.

٢ - الصعيدي ، إبراهيم أحمد (١٩٩٦). المراجعة ومتغيرات العصر.الطبعة الثانية . دار النهضة

٣ - اللافي ، سعد (٢٠٠٣) . الإحصاء الإستنتاجي .الطبعة الأولى .منشورات الأكاديمية ، طرابلس.

٣- بدوي ، منصور (١٩٩٢) . محاسبة ضريبية. الطبعة الأولى . جامعة الإسكندرية.

٤- جمعة ، سهير الشعراوي (١٩٩٥). المراجعة علم ومهنة. الطبعة الأولى .

٥- حماد ، طارق عبد العال(٢٠٠١). المشتقات المالية مفاهيم إدارة مخاطر. الطبعة الاولى . الدار الجامعية.

٦- حمدان ، محمد (١٩٨٩). البحث العلمي كنظام ، سلسلة التربية الحديثة .(عمان : الدار التربية الحديثة).

٧-عطية ، أحمد صلاح(٢٠٠٨). أفاق جديدة لمسؤوليات مراجع الحسابات في بيئة العولمة. بدون طبعة . الدار الجامعية.

٨- هندي ، منير إبراهيم(١٩٩٦). الفكر الحديث في مجال الإستثمار. بدون طبعة . دار المعارف

الدوريات

1-أبو خليل ، محمد عيسى (١٩٧٩). "تطور المسؤولية الجنائية لمراقب الحسابات." مجلة المحاسبة للإدارة والتامين .العدد الثاني: ص ص ١٩٠ - ٢٠٠.

٢ - الجبر ؛ علي (٢٠٠٠). "تقديم المحاسب القانونى للخدمات الإستشارية بين السماح والمنع في المملكة العربية السعودية." البحوث المحاسبية . العدد الثاني: ص ص ٦٨ - ٩٠.

٣ - الجفري ، فوزية ؛ العنقري (٢٠٠٧). "إتجاه مكاتب المراجعة في المملكة العربية السعودية نحو توسيع نطاق خدماتها المهنية." مجلة جامعة الملك عبد العزيز . العدد الثاني : ٢١٩ - ٢٨٨.

٤ - الدرويش ؛ غالي (٢٠٠٦). "العوامل المؤثرة في تطوير مهنة المحاسبة في ليبيا." مجلة دراسات في الإقتصاد والتجارة . المجلد الخامس والعشرون :ص ص ٨ - ١٩.

٥ - الشواربي ،محمد (٢٠٠٧) . "مراجعة الأدوات المالية المشتقة وأنشطة التحوط " . مجلة الأفاق الجديدة . العدد الأول والثاني :ص ص١٨٩-٢٤٠ .

٦ - العبادي ، مصطفى راشد (٢٠٠١). "مسؤولية المحاسب القانوني عن تقديم الخدمات الضريبية مع الإشارة خاصة عن المسؤولية الجنائية." مجلة البحوث المحاسبية . العدد الاول: ص ص ٤٠١ - ٤٥٠.

٧ - العمرو ؛ العنقري (٢٠٠٧). "فاعلية مرتكزات تنظيم مهنة مراجعة الحسابات في المملكة السعودية في مواجهة المشاكل والتحديات المعاصرة." مجلة جامعة ملك عبد العزيز . المجلد ٢١:ص ص ٢٠١ - ٢٦٨.

٨ - العنقري ، حسام (٢٠٠٤). "انخفاض مستوى أتعاب المراجعة آثارها على مكاتب المراجعة في المملكة السعودية." مجلة المحاسبة والإدارة والتامين . العدد ٦٤: ص ص ٢٣٨ - ٢٨٦.

٩- بن غربية ، سالم محمد وعبد السلام كبلان وأحمد بالخير (١٩٨٩) معايير المراجعة وقواعد السلوك المهني في الجماهيرية ، مجلة البحوث الاقتصادية ، المجلد الأول، العدد الأول ، ص ص ١١٧ – ١٢٦ .

١٠ - زين ، علي أحمد (١٩٩٤). "نموذج مقترح لدور المراجع الخارجي بخصوص تقديم الخدمات الإستشارية للمنشأت." المجلة العلمية للبحوث والتجارة . العدد الأول: ص ص ١٣ - ٣٥.

١١ - عبد الجليل ، محمد موسى (٢٠٠٢). "إطار مقترح لمراجعة الأدوات المالية المشتقة في ظل المعيار المحاسبي الدولي رقم ٣٩." المجلة العلمية للبحوث والدراسات . العدد الثاني: ص ص ١ - ٣٠.

١٢ - محمد ، حامد طلبة (١٩٨٤). "الإطار العام لمسؤولية مراجع الحسابات من المعلومات التنبؤية بالقوائم المالية." مجلة الدراسات والبحوث العلمية .جامعة بنها . العدد الأول: ص ص ١١٧ - ١٣٥.

١٣ - محمود ، سمير (١٩٩٦). "مدى ملائمة معايير المراجعة الدولية للتطبيق على الخدمات الإضافية للمراجع." المجلة العلمية للإقتصاد والتجارة . العدد الأول: ص ص ١ - ٥٢.

١٤ - محمود ، عبد الحميد محمد(٢٠٠٣). "المحاسبة عن المشتقات وأنشطة التحوط من المخاطر التراكمية والموقف المعاصر." كلية التجارة سوهاج . المجلد السابع عشر: ص ص ١ - ٥٠.

١٥ - مرقص ، سمير (٢٠٠٥). "دور ومسئولية مراقب الحسابات إتجاه الإقرار الضريبي." مجلة إدارة الأعمال ص ص ٦٨ - ٧١.

١٦ - مصطفى ، حامد(١٩٩١). "دور خبراء الضرائب في إعداد الإقرارات الضريبية." مجلة المحاسبة والإدارة والتأمين . العدد الأول :ص ص ٥٩ - ٦٤.

١٧ - مصطفى ، عبد العزيز السيد(١٩٩٨). "دراسة تحليلية لدور مراجع الحسابات الخرجي تجاه المشاكل المحاسبية الناتجة عن التعامل في المشتقات المالية." عين شمس،مجلد الثاني: ص ص ١١٣ - ١٦٠.

الرسائل العلمية :

١- أبو طالب، أحمد محمد أحمد . دور مراقب الحسابات في أداء الخدمات الاستشارية للإدارة ، رسالة ماجستير ، كلية التجارة ، جامعة القاهرة ، القاهرة ،١٩٨٣.

2 -أحمد ، وليد.أثر القياس المحاسبي عن الادوات المالية على ترشيد قرارات مستخدمي القوائم المالية . رسالة ماجستير غير منشورة . عين شمس ، ٢٠١١.

٣ ـ الزوي ، سالمة . مدى إدراك المراجع الخارجي الليبي لحدود مسؤولية القانونية والمهنية وأثر ذلك على جودة المراجعة ، رسالة ماجستير غير منشورة ، أكاديمية الدراسات العليا – فرع بنغازي ،٢٠١١.

٤ - جاب الله ، حسين. مشكلات القياس والإفصاح الحاسبي عن مخاطر الإستثمار في الادوات المالية في ضوء المعايير المحاسبية. رسالة ماجستير غير منشورة. عين شمس، ٢٠٠٧.

٥ـ جمجوم ، محمد جمال الدين . مسؤولية مراقب الحسابات إزاء اعتماد الإقرار الضريبي

رسالة ماجستير غير منشورة . جامعة عين شمس ، ١٩٧٩ .

٦- طنطاوي ، موسى طنطاوي. دور مراقب الحسابات تجاه مراجعة المشتقات المالية . رسالة ماجستير غير منشورة . جامعة القاهرة ، ٢٠٠٤.

٧ - عبد الغني ، هدى. دراسة تحليلة للعوامل المؤثرة في كفاءة أداء المحاسبي الضريبي . رسالة ماجستير غير منشورة . جامعة الإسكندرية ، ٢٠٠٦.

٨ - مرقص ، سمير. المنهج العلمي لزيادة كفاءة وفاعلية أداء مراقب الحسابات للإستشارات الضريبية . رسالة دكتوراه غير منشورة . جامعة قناة السويس، ٢٠٠٣.

٩ - واصف ، أمين. مراجعة القياس والإفصاح المحاسبي للمشتقات المالية في الفكر المحاسبي والدرسات المهنية . رسالة ماجستير غير منشورة . جامعة الإسكندرية ، ٢٠١٠.

البحوث والقوانين

١- الدرويش ؛ اللافي (٢٠٠٣) إمكانية اعتماد الإقرار الضريبي ضمن إطار خدمات المراجع الخارجي في ليبيا ، النظام الضريبي في ليبيا التقييم والإصلاح ، أكاديمية الدراسات العليا : جنزور ، ص ص ٢٢٣ .

٢-قانون الضرائب المصري ، رقم ١٥٧، لسنة ١٩٨١، المعدل ٢٠٠٥ نقلا عن (مرقص، ٢٠٠٥).

المراجع الأجنبية :

1-AMERICAN INSTITUTE OF CERTIFIED ACCOUNTANTS. (AICPA),(2000)"STATEMENT ON AUDITING STANDARDS NO 92".journal of accounting , NO 5 ,pp 130 -140

2-AICPA(1992) ." STATEMENTS ON RESPONSIBILITIES IN TAX PRACTICE " federal taxation Executive committee of the AICPA , P 3

3- ARTHERE,A . SCHULTE and OTHERE. (1975)," COMPATIBILITY OF AUDITIN AND MANAGEMENT SERVICES OF PERSPECTIVES IN AUDITING " ,mc garw hill book co ,p 421.

4- BAKER, C. (1993) "SELF – REGULATION IN THE PUBLIC ACCOUNTING PROFESSION : THE STRUCTURAL RESPONSE OF THE LARGE PUBLIC ACCOUNTING FIRMS TO A CHANGING ENVIRONMENT", journal accounting auditing , accountintability journal , 6 (2) pp :68-80

5-BEATTIE,V.AND,FEARNDLEY,S.(2002)"AUDITOR INDEPENDENCE AND NON – AUDIT SERVICES LITERATURE REVIEW" , London , pp 1-88.

6- INTERNATIONAL FEDERATION OF ACCOUNTANTS(1994). "GUIDELINES ON ETHICS OF PROFESSIONAL ACCOUNTANTS "NEW YORK", PP 12-23.

7- INTERNATIONAL FEDERATION OF ACCOUNTANTS(IFAC) STANDARD NO 12 ,(2001). "AUDITING DERIVATIVE FINANCIAL INSTRUMENTS" , new York .pp 77-90.

8- LINDON , S. (1997). "THE IMPACT OF NON – AUDIT SERVICES OF AUDITOR IN DEPENCE" , (second place award – Massachusetts society of cpa) , journal of accounting . pp 20-35.

9- MOHINDER , PERKASH COROL ,F. (1993) . "AUDITEE INCENTIVES FOR AUDITOR INDEPENDENCE", the accounting review vol.68 ,NO 1 .P340

10- READ, W. AND, TOMCZYK, s. (1992) "AN EXAMINATION OF CHANGES IN SCOPE OF SERVICES PERFORMED BY CPA FIRMS ", accounting horizons, 6(3) , pp: 42-71

11- THOMAS , WILLIAM AND EMESON , HENKE , (١٩٨٣) " AUDITING THEORY AND PRACTICE " , BOSTEN . P 250.

12- THE SARBANES –oxley act of (2002) ,UNIVERSITY OF CINCINNATI COLLEGE OF LAW , www. Law.ucedu \ ccl \20\5\2012.

13- WINOGRAD , BARRY N . AND OTHERS , (1995)" DERIVATIVES WHAT'S AN AUDITOR TO DO " the journal of accountancy, VOL 179.PP 40 -42

استمارة استبانه

جامعة بنغازي

كلية الاقتصاد والعلوم السياسية

قسم المحاسبة

الإخوة المراجعون

بعد التحية ، ، ،

شهدت مهام ووظائف مكاتب المراجعة في العالم تطوراً ملحوظاً خلال العقد الفائت ، خاصة بعد تبني هذه المكاتب لمفهوم جديد يقتضي بأن تكون خدمات المحاسبة والمراجعة أكثر ارتباطا بمخاطر الأعمال والأنشطة التي يمارسها العملاء .

ولذلك زادت هذه الخدمات لتشمل نطاق واسع من الخدمات المهنية ، وعليه فإن الباحث يقوم بدراسة تحت عنوان **" ما مدى إدراك المراجع الخارجي لأهمية توسيع نطاق الخدمات المهنية لمكاتب المراجعة في ليبيا "** وذلك استكمالا لمتطلبات درجة الماجستير في المحاسبة تحت إشراف :

الدكتور : إدريس عبد السلام إشتيوي .

وحيث أن مشاركتكم سيكون لها دور أساسي في استكمال وتدعيم الدراسة لذلك نأمل منكم المشاركة الفعالة في الإجابة على الاستبانة المرفق بكل دقة وموضوعية علماً بان ما تقدمونه من المعلومات سوف يحاط بسرية تامة ولن تستخدم إلا لأغراض البحث العلمي لا غير .

نشكركم سلفاً على حسن تعاونكم

والسلام وعليكم ورحمة الله وبركاته

الباحث

القسم الأول : معلومات شخصية

يرجى وضع علامة (√) في الخانة المناسبة

1 – صفة المشارك

مراجع ومحاسب قانوني ( )

أخرى (أذكرها) .....

2 – المؤهل العلمي للمشارك

دكتوراه في المحاسبة ( )

ماجستير في المحاسبة ( )

بكالوريوس في المحاسبة ( )

دبلوم عال في المحاسبة ( )

دبلوم متوسط في المحاسبة ( )

أخرى (أذكرها) .....

3 – عدد سنوات الممارسة

أقل من ثلاث سنوات ( )

من ثلاث إلى أقل من ست سنوات ( )

من ستة إلى اقل من عشر سنوات ( )

من عشرة إلى اقل من خمسة عشر سنة ( )

من خمسة عشر سنة فأكثر ( )

القسم الثاني : يدرك المراجع الخارجي أهمية إدراج اعتماد الإقرار الضريبي ضمن خدمات المراجعة

نأمل وضع علامة (√) أمام الإجابة التي تناسبك

الرقم	العبارات / مستوى الموافقة	موافق تماما	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق تماما
1	إسناد دور اعتماد الإقرار الضريبي ضمن إطار خدمات المراجع الخارجي ، سيسهم ذلك في تحسين وتطوير المهنة المراجعة .					
2	أنت متابع للمعايير والإرشادات التي تصدرها المنظمات المهنية بخصوص إعداد الإقرار واعتماده .					
3	اعتماد الإقرار الضريبي ، سيساعد في حل كثير من المشاكل والتي منها التهرب الضريبي ، وانخفاض حصيلة الضريبة .					
4	قانون مزاولة المهنة رقم (116) لسنة 1973 أخطأ بعدم منح المراجع ترخيص اعتماد الإقرار الضريبي ضمن خدمات المراجعة .					
5	اعتماد الإقرار الضريبي من قبل المراجع الخارجي يساعد في زيادة تحصيل الضريبة .					
6	يجب على المراجع أن لا يقبل الخدمة في المجال الضريبي دون أن يكون مؤهلاً تأهيلا علميا وعملياً لتقديم هذه الخدمات					
7	تستخدم التقديرات في الأحوال التي يكون فيها من الصعب الحصول على بيانات دقيقة لإعداد الإقرار الضريبي .					
8	من خلال إعدادك للإقرار ، واجهتك مشاكل مع الممول في إعداد الإقرار الضريبي .					
9	اعتماد الإقرار الضريبي من قبل المراجع الخارجي لا يؤثر على استقلاليته .					

القسم الثالث : يدرك المراجع الخارجي أهمية مراجعة الأدوات المالية المشتقة* ضمن خدمات المراجعة

نأمل وضع علامة (√) أمام الإجابة التي تناسبك

الرقم	العبارات / مستوى الموافقة	موافق تماما	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق تماما
1	التأهيل الحالي للمراجع الخارجي كافي لقيامه بمراجعة الأدوات المالية المشتقة .					
2	تطوير دور المراجع ليشمل مراجعة الأدوات المالية سيقلل من فجوة للتوقعات في المراجعة الناتجة من التعامل مع هذه الأدوات .					
3	تعتبر مشكلة زيادة الاختبارات على المشتقات المالية ، سبب في عدم قيام المراجع بمراجعة المشتقات المالية					
4	يجب أن يمتلك المراجع الخارجي المهارات في مجال الرياضيات والإحصاء لمراجعة المشتقات المالية .					
5	تحتاج الاستعانة بخبراء أو متخصصين للمساعدة على مراجعة المشتقات المالية					
6	تعقد جمع وتقييم أدلة الإثبات الناتجة عن التداول الإلكتروني للمشتقات المالية ، يلعب دور في قبول عملية مراجعة المشتقات					

---

* تعرف الأدوات المالية " بأنها أدوات مالية تشتق قيمتها من سعر أو معدل أو مؤشر ما ، وهذا السعر أو المعدل الأساسي يمكن أن يكون سعر ورقة مالية محددة أو سعر صرف أجنبي أو سلعة ما ، أو معدل فائدة ، أو مؤشر أسعار "

القسم الرابع : يدرك المراجع الخارجي أهمية تقديم الخدمات الاستشارية ضمن خدمات المراجعة

نأمل وضع علامة (√) أمام الإجابة التي تناسبك

الرقم	العبارات / مستوى الموافقة	موافق تماما	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق تماما
1	بصفتك خبير ومراجع قانوني ، يقوم مكتبك بتقديم خدمات استشارية للعملاء .					
2	ارتفاع أتعاب الخدمات الاستشارية هو العامل المهم في تقديم هذه الخدمات .					
3	تستعين بخبراء في مجالات تقديم الخدمات الاستشارية					
4	هناك طلب على الخدمات الاستشارية من فروع الشركات الأجنبية في ليبيا .					
5	لحجم المكتب دور كبير في تقديم الخدمات الاستشارية.					

6	يمكن اعتبار أن التنافس في بيئة الإعمال في ليبيا هو الذي أدى إلى تقديم الخدمات الاستشارية من المراجع قبل الخارجي.					
7	تعتبر زيادة درجة المنافسة بين مكاتب المراجعة في ليبيا أحد الأسباب التي دفعت المكاتب لتقديم هذه الخدمات المهنية					

ما هي نسبة أتعاب الخدمات الاستشارية مقارنة بأتعاب المراجعة التقليدية :

0 - أقل 25% ☐

25 % -أقل 75% ☐

75%- 100% ☐

شكرا لحسن تعاونكم

الباحث

Benghazi University
Faculty of Economics and Higher Studies
Department of Accounting

The extent to which the external Auditor is aware of the importance of expanding the Scope of professional services to audit firms in Libya.

Prepared by Student
MOHAMED HADI MOHAMED ABULSAYEN

Committee of Discussion:

Idriss A. Ishtiwi	:	Supervisor
Abdulhafid M. Akrim	:	External Examiner
Awad A. Rouyati	:	External Examiner

This thesis is presented to complete the requirements for obtaining the Master Degree in Accounting.

Spring 2013

ABSTRACT

Expanding professional services has known considerable attention by professional organizations and researchers. The importance of this topic is due to the role played by these services in varying sources of income and taking advantage from more profitable new services in the light of increased demand on it. Nowadays, the auditor no longer presents traditional services such as auditing financial statements and expressing ones opinion but rather provides other services such consultancy services, approval of tax return and review of derivative financial instruments.

Therefore, such services are essential today among services presented by the auditor to clients. And given the importance of the topic, the researcher performed a filed study to identify the extent to which the external auditor is aware of the importance of expanding the scope of professional services to audit firms in Libya. The problematic of the study consists of attempting to answer the main question: **what is the extent to which the external Auditor is aware of the importance of expanding the Scope of professional services to audit firms in Libya?**

The study was based on the following sub-questions:

- What is the extent to which the external Auditor is aware of the importance inclusion of tax declaration in expanding the scope of his services?

- What is the extent to which the external Auditor is aware of the importance of reviewing derivative financial instruments in expanding the scope of his services?

- What is the extent to which the external Auditor is aware of the importance of providing consultancy services in expanding the scope of his services?

Based on the problematic of the study and its objective, the study has been divided into two parts:
1st part: Theoretical study, in which of accounting practice and previous studies were reviewed with relation to expanding professional services and it was divided into three chapters. The first chapter focused on clarifying the problematic and the methodology whereas the second chapter focused on clarifying the other services provided by auditing

profession. The third chapter treated review of derivative financial instruments and the difficulties encountered by the auditor.

The second part: Field study,
This study aims at identifying the extent to which the external Auditor is aware of the importance of expanding the scope of professional services to Audit Firms in Libya. A sample of auditors practicing audit profession was chosen through their offices in the cities of Tripoli and Benghazi. A questionnaire was prepared for the purpose of collecting information from study sample. The number of distributed questionnaires was 106, of which 95 were recovered. The number of analyzable questionnaires was 88 by 83% of distributed questionnaires. The researcher based his study on descriptive statistics and inferential statistics by using statistic test for the purpose of choosing hypotheses and analyzing study data.

The most important results of this study are:

- The External auditor is aware of the importance of the inclusion of tax declaration in expanding the scope of his professional services.
- The external auditor is aware of the importance of expanding the scope of his professional services.
- The external auditor is aware of the importance of providing consultancy services in expanding the scope of his professional services.

Based on the above results, a set of recommendations were proposed, namely:

- Activation of professional performance quality control programs in a manner to ensure commitment of these Firms to provide high quality service.
- Development of skills and potentials of auditors during their practice of such services by their participation in specialized training courses and continual training and qualification.
- Preparation of scientific curricula by academics regarding derivative financial instruments and how to deal with it when reviewing it.